عصمة الأنبياء عند متكلمي الماتريدية

د/أحمد سعد إبراهيم عبد الرحمن عثمان

(الدمنهوري)

ملخص بحث: عصمة الأنبياء عند متكلمي الماتريدية.

د/أحمد سعد إبراهيم عبد الرحمن عثمان (الدمنهوري)
حاصل على الدكتوراه في أصول الدين من كلية أصول الدين جامعة الأزهر بالقاهرة..
rabbanya@gmail.com-

النُّبُوَّة رأس أمر الدين، وعمُوده الذي يقوم عليه، والنُّبُوَّة: اصطفاء إلهي لإنسان من بني آدم ليكون واسطة بين الله وعباده؛ ليبلغهم مراد الله منهم. ولا بد فيها من رباط وثيق بين النبي والمدعو، رباط قلبي أخلاقي روحي، يجعله مذعنا لنصحه وتوجيهه. رباط وثيق فيه معاني التصديق الجازم، وتقديم محبته على محبة النفس، وهواه على هوى النفس، والتضحية بالنفس في سبيل دينه الذي يدعو إليه.. فكيف يُبنَى هذا الرباط الوثيق بين الداعي والمدعو؟

تبدأ عقدة هذا الرباط الوثيق الأولى بإثبات صدق دعوى النبوة عن طريق المعجزة؛ فإذا صدَّقه المدعو احتاج إلى شيء آخر يطمئن به إلى صحة البلاغ، وسلامة النقل، ويحتاج أن يطمئن لشخص الناقل من حيث العقل، وحسن الخُلُق، وحسن الفهم، والرسوخ، والأمانة، والصدق فيما يدعو إليه فيراه المدعو أول العاملين بما يدعو إليه، ويحتاج أن يرى إصابته الحق في أحكامه، وأن يطمئن إلى أنه أدى ما كلفه الله كاملا بلا نقصان ولا تغيير.. ومن هنا تأتي مسألة العصمة لتكون في صلب مسألة النبوة والاطمئنان إلى مُدَّعِيها.. هذه الكلمة التي تجمع كل المعاني السابقة وتزيد عليها..

يتناول البحث هذه المسألة من حيث تعريف العصمة، وكيفيتها، ومجالها، وأدلتها، وكله من خلال تقريرات السادة الماتريدية ثم يختار البحث نموذجين من علماء الماتريدية ممن ألف في المسألة فيعرض لرأيهم، كما يعرج البحث على مسائل متعلقة بالموضوع من مثل: الحكمة في ذكر زلات بعض الأنبياء، ووصف غير النبي

بالعصمة، والعصمة عند أهل الكتاب، ثم يختم بذكر أهم ما ألف في المسألة لدى علماء الماتريدية وغيرهم مما وقف عليه الباحث مخطوطا أو مطبوعا.

كلمات مفتاحية: النبوات- الماتريدية- العصمة- عصمة الأنبياء- ما وراء النهر- أبو منصور الماتريدي- الكبائر- الصغائر- خلاف الأولى- الجبر والاختيار- العقائد- أصول الدين.

Research Summary:
The infallibility of the prophets according to the Maturidi theologians
Ahmed Saad Ibrahim Abdel Rahman Othman (Al-Damanhouri)

Prophethood is the head of the matter of religion, and its pillar on which it is based, and prophecy: a divine selection of a human being from the sons of Adam to be an intermediary between God and His servants; to convey to them what God wants from them. And there must be a strong bond between the prophet and the one called, a moral and spiritual bond of the heart, that makes him obedient to his advice and guidance. A strong bond that includes the meanings of firm belief, and the presentation of his love over the love of the self, and his desires over the desires of the self, and the sacrifice of the self for the sake of his religion to which he calls.. So how is this strong bond built between the caller and the called?

The first knot of this strong bond begins with proving the truth of the claim of prophethood through a miracle; If the person being called believes him, he needs something else to reassure him of the correctness of the message and the integrity of the transmission. He also needs to be reassured of the person who conveys it in terms of reason, good character, good understanding, firmness, trustworthiness, and honesty in what he calls for, so that the person being called sees him as the first to act upon what he calls for. He also needs to see that he has reached the truth in his rulings, and to be reassured that he has performed what God has charged him with completely, without any deficiency or change. From here comes the issue of infallibility to be at the heart of the issue of prophethood and reassurance of its claimant. This word combines all the previous meanings and adds to them. The research addresses this issue in terms of defining infallibility, its method, its scope, and its evidence, all through the reports of the Maturidi masters. Then the research selects two examples of Maturidi scholars who have written on the issue and presents their opinion. The research also touches on issues related to the subject, such as: the wisdom in mentioning the mistakes of some prophets, describing non-prophets as infallible, and infallibility among the People of the Book. Then it concludes by mentioning the most important things written on the issue by Maturidi scholars. And others that the researcher has come across in manuscripts or printed materials.

Keywords: Prophethood - Maturidiyya - Infallibility - Infallibility of the Prophets - Transoxiana - Abu Mansur Al-Maturidi - Major sins - Minor sins - Contrary to what is best - Predestination and free will - Beliefs - .Fundamentals of religion

مقدمة:

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، والصلاة والسلام على آله وحزبه .. وبعد؛ فهذا بحث يتناول مسألة مهمة من مسائل النبوات، وهي مسألة عصمة الأنبياء عليهم السلام، عند فئة خاصة من متكلمي أهل السنة، وهم السادة الماتريدية أعلى الله منارهم، وفي هذه المقدمة الموجزة أتحدث عن أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومنهج البحث، والدراسات السابقة، ومشكلة البحث، وخطته.

أهمية الموضوع:

لقد جعل الله تعالى النبوة رحمة تفضل بها على عباده، وجعل الأنبياء واسطة بين الله وخلقه، وأهَّلَهُم لتلك المهمة العظيمة حيث أعدهم الله تعالى ليكونوا حلقة الوصل بين عالمين: عالم الغيب وعالم الشهادة.

لقد كانت النبوة رحمة ونعمة تَفَضَّلَ الله بها على عباده، لقصور عقولهم عن بلوغ ما أراد الله لهم من الترقي والمعرفة الإلهية الربانية.. خلقهم ليمُنَّ عليهم بمعرفته والقرب منه؛ فلقصور تلك العقول أمدها بمدد من النبوة، ليخبرهم الأنبياء عليهم السلام بما لا تصل العقول إلى دركه، أو بما لا تستقل بإثباته ولا معرفة كنهه؛ فأخبرونا بسعة هذا العالم وقبله بسعة نفوسنا، فلا ينحصر الموجود في المادة أو ما تولد منها، وأخبرونا عن أنفسنا فعلمنا أننا كائنات ثنائية التكوين، نملك الروح التي هي غيب من أمر الله، وأخبرونا أننا لسنا وحدنا في هذا العالم بل معنا عوالم أخرى من الملائكة والجن، وأخبرونا أننا مع مخلوقات الله في كونه نعزف نغمة كونية واحدة في كون يسبح بحمد ربه.. فانظر ماذا يفعل إدراك هذه الحقائق في النفس، وانظر كم يفعل غيابها عن النفس ضِيقاً وحرجاً وغربة ووحشة، في عالمٍ الإنسانُ فيه بنفسه ضعيف، وبربه قوي، بل سَيِّدٌ!

جاء الأنبياء ليخبرونا أيضا عما فوق طور العقول، وبما به تنفتح كنوز المعرفة الربانية؛ فإخبارهم لنا بما لا تصل إليه العقول يحصل بمجرد الإيمان بالنبوة، ومعرفة ما فوق طور العقول لا يكون إلا بالعمل بهداية النبوة، كما في قوله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا)**[الأنفال: ٢٩].

وفي الحالتين لابد من شـرط مبدئي، هو تعظيم قدر النبوة، واعتقاد كمال النبي من كل وجه، والتأدب معه بكمال الأدب اللائق بمن اختاره الله للسـفارة بينه وبين عباده؛ ليحصل الانتفاع بهدايته، وليصح اتخاذه قدوة وأسوة.

وأهل الإيمان على درجات، فتعرض لبعضهم أمور لا تقع تحت تصرف عقولهم، فتقع تلك العقول في الإشـكال، أو لا يعرفون لها وجها يتفق مع كمال النبوة والتأدب معها؛ فكان أن قام علماء الإسـلام بإيضـاح تلك المشـكلات وإزالة ما قد يعلق بهذه العقول؛ حتى يَخْلُصَ للمؤمن إيمانه، ويكمل سـيره إلى ربه، يقوده إليه حادي الفهم والأدب.

وإذا كان حجة الإسـلام الغزالي قد حصـر ما به يكون الشـك في النبوة قائلا: "والشـك في النبوة، إما أن يقع في إمكانها، أو في وجودها ووقوعها، أو في حصـولها لشخص معين"[1]؛ فنحن نضيف على قوله، فنقول: "أو توهم نقص صاحبها"، لأن من لا يُعْتَقَدُ فيه الكمال لا تُقبِل عليه النفوس على وجه الانقياد والإرشـاد، ولا تهيم الأرواح شوقا إلى تزكيته، ولا العقول طلبا لمعارفه!

وإذا كان الأمر على ما وصفنا؛ كان بيان مسألة العصمة من المهمات، ببيان حقيقة العصمة، وأدلتها وما يتعلق بها عند مدرسة سنية أصيلة هي المدرسة الماتريدية. .

الأنبياء في القرآن ذووا منصـب رفيع، وقدر عال، وتقرير هذا العلو والتسـامي، والارتقاء، والخُلُق الرفيع، والشـمائل الحسـنة، وعدم اعتبار الدنيا أو المنافسـة عليها، والتجرد للحق، والإخلاص له والتضـحية في سـبيله، دون سـؤال أجر ولا منفعة، والذي نعبر عنه جميعه بـ"العصمة" لَمِن أهم الواجبات الإسلامية المنوطة لأن العصمة من لوازم النبوة، إذ لا نبوة بدون عصمة.

ومن هذا تتضح لنا أهمية الموضوع.

أسباب اختيار الموضوع:

وأما أسباب اختيار هذا الموضوع فيمكن ذكر بعضها في النقاط الآتية:

١) بيان العلاقة بين منصب النبوة ومسألة العصمة.

[1] المنقذ من الضلال، أبو حامد الغزالي: ص١٨٣.

٢) بيان جهود علماء المسلمين في تنزيه منصب النبوة، بذكر جهودهم فيها التي يحول البحث تلخيصها.

٣) بيان جهود علماء المسلمين أيضا في هذه المسألة بذكر بعض المصنفات التي تناولت تلك المسألة.

٤) الرد على الطاعنين في النبوة.

٥) الإشارة لجهود علماء الماتريدية في هذه المسألة الدقيقة، وبيان كيفية تناولهم لها.

مشكلة البحث وأسئلته:

السؤال الرئيس الذي يجيب عليه هذا البحث هو كيف عالج السادة الماتريدية مسألة العصمة؟

وللإجابة على هذا السؤال لابد من تناول عدد من الأسئلة الفرعية، والتي منها:

١) ما هو تعريف العصمة لغة واصطلاحا، وما هو الاستعمال القرآني لكلمة "العصمة"؟

٢) كيف تكون العصمة، وهل يلزم منها الجبر؟

٣) ما هو مجال العصمة وما مداها؟

٤) ما الحكمة في ذكر زلات الأنبياء في القرآن؟

٥) ما حكم وصف غير النبي بالعصمة؟ وما موقف أهل الكتاب من العصمة؟

٦) كيف اعتني علماء المسلمين بهذه المسألة؟

منهج البحث والدراسة:

سيتم توظيف **المنهج التحليلي الوصفي** في بيان المسائل المتعلقة بالعصمة عند السادة الماتريدية، بذكر آرائهم كما هي في مؤلفاتهم ثم تحليلها والنظر فيها لتكوّن وحدة واحدة تؤدي غرض البحث وهو الوقوف على كيفية معالجة الماتريدية لهذه المسألة الهامة.

الدراسات السابقة

الدراسات التي تناولت مسألة العصمة قديما وحديثا كثيرة، وقد ذيلت بها هذا البحث؛ لبيان جهود علماء المسلمين في بحث هذه المسألة، لكنني لم أقف على من أفرد هذه المسألة عند الماتريدية بالدراسة، ومن ثم فهذه دراسة غير مسبوقة فيما وقف عليه الباحث.

خطة البحث.

اشتمل هذا البحث على

مقدمة تضمنت أهمية الموضوع، ومنهج البحث والدراسة، والدراسات السابقة، ومشكلة البحث وأسئلته، وخطة البحث

ثم مطالب عشرة، هي:

المطلب الأول: تعريف العصمة لغة واصطلاحا، ومعنى العصمة في القرآن.

المطلب الثاني: العلاقة بين العصمة والنبوة.

المطلب الثالث: كيفية العصمة.

المطلب الرابع: الأدلة على ثبوت العصمة.

المطلب الخامس: مجال العصمة ومداها.

المطلب السادس: تقرير البشاغري والصابوني الماتريديان لمسألة العصمة.

المطلب السابع: الحكمة في ذكر زلات بعض الأنبياء في القرآن، وعدم ذكر زلات البعض الآخر.

المطلب الثامن: وصف غير النبي بالعصمة.

المطلب التاسع: موقف أهل الكتاب من العصمة.

المطلب العاشر: عناية علماء المسلمين بمسألة العصمة.

ثم الخلاصة وأهم الأفكار والنتائج.

ثم ختمت البحث بذكر المصادر والمراجع التي اعتمد عليها البحث، سائلا الله تعالى أن يجعل هذا البحث نافعا مفيدا، وأن يجعله في موازين حسناتي وموازين حسنات مشايخنا ووالدينا وكل من له حق علينا. إنه ولي ذلك والقادر عليه.

والحمد لله كما ينبغي أن يحمد.

المطلب الأول:

تعريف لغةً واصطلاحا، وبيان معناها في القرآن.

العصمة لغة:

مادة العين والصاد والميم "أصل واحد صحيح يدل على إمساكٍ، ومنع، وملازمة. والمعنى في ذلك كله معنى واحد"[1]؛ لأن مَن مُنع عن شيء لَزِم غيره، واستمسك به. وهذا المعنى سيلاحَظ في استخدام الكلمة بعد ذلك في المعنى الخاص، حيث يتصف النبي بصفة تمنعه عن شيء بحيث يلزم نقيضه.

عصمة الأنبياء اصطلاحا:

تعددت عبارات العلماء في تعريفها، فالبابرتي (ت٧٨٦هـ) يورد عبارات ترجع كلها إلى كونها شيئا في النفس يمنع عن القبائح بحيث يلزم المحامد، فقال: "ولابد له من العصمة، وهي ملكة نفسانية تمنع من الفجور مع القدرة عليه"[2]، ثم قال: "والملكة النفسانية هي الهيئة النفسانية الراسخة؛ فإن لم يكن منها راسخاً يسمى حالاً. والفجور هو ارتكاب المعاصي وترك الطاعات. وهذه الملكة النفسانية التي هي العصمة رسوخها إنما يكون بمعرفة معايب المعاصي ومناقب الطاعات؛ لأن الهيئة المانعة من الفجور إذا تحققت في النفس وعَلِمَ صاحبها ما يترتب على المعاصي من المضار وعلى الطاعات من المنافع تصير راسخة؛ لأن المعرفة بذلك تُرَغِّب في الطاعات وتُرَغِّبُ عن المعاصي، فيطيع ولا يعصي فتترسخ الهيئة، وتتأكد في الأنبياء بتتابع الوحي على تذكير تلك المعرفة"[3]

ومن أجمع التعاريف ما قاله نور الدين الصابوني(ت٥٨٠هـ)، والأقشهري (ت٨٠٠هـ) من بعده حيث قالا: إن العصمة: "**عبارة عن حفظٍ لازمٍ عما يَشينه**

[1] معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، ط دار الفكر: ٤/ ٣٣١.

[2] شرح المقصد في أصول الدين، البابرتي: ص٢٨٤.

[3] شرح المقصد في أصول الدين، للبابرتي: ص٢٨٦- ٢٨٧.

ويُسقط قدره" [1]، فيدخل في هذا التعريف غيره من تعريفاتهم التي اقتصرت على بعض أفراد اسم العصمة، كمن يقصرها على الحفظ من الذنوب فقط. وهو أخصر من تعريف الراغب الأصفهاني الذي قال: "عِصْمَةُ الأنبياءِ: حِفْظُهُ إيّاهم أوّلاً بما خصّهم به من صفاء الجوهر، ثم بما أوْلاهم من الفضائل الجسميّة، ثمّ بالنُّصرة وبتثبيت أقدامهم، ثم بإنزال السَّكينة عليهم، وبحفظ قلوبهم، وبالتَّوفيق"[2].

أي أن حفظ النبي عن كل ما يسقطه ويشينه شامل لكل معاني العصمة، التي فَصَّل العلماء القول فيها.

العصمة في القرآن:

جاء لفظ العصمة في القرآن بمعناه اللغوي، كما في قوله تعالى إخباراً عن ابن نوح عليه السلام: (**سَآوِي إِلى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْماءِ**)[هود:٤٣]، أي يمنعني. وقوله: (**لا عاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ**) أي لا مانع. وقوله تعالى: (**واعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ**)[آل عمران: ١٠٣]، أي امتنعوا بالالتجاء إلى فضله عمن سواه[3]. وأما قوله تعالى: (**وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ**)[المائدة: ٦٧]؛ أي يمنعهم عنك، فالعصمة هنا بمعنى الحفظ والوقاية من كيد أعدائه، فترجع أيضا إلى المعنى اللغوي[4]، ويمكن أن تشير إلى جزء من مفهوم العصمة بالمعنى الاصطلاحي.

وفي القرآن العديد من الآيات التي توجب اتصاف الأنبياء بالعصمة بمعناها الاصطلاحي؛ كالاصطفاء، والإكرام، والمدح الإلهي، والتوفيق، والنصر، والمعونة، والتَّسديد الرباني، والحماية، ونزول الوحي، وهي أكثر من أن تُحْصَى في هذا المقام. وليست العبرة بالألفاظ والمباني بل بالحقائق والمعاني.

[1] الكفاية في الهداية، نور الدين الصابوني، تحقيق الدكتور عبد الله إسماعيل: ص٤٨١. الانتقاد في شرح عمدة الاعتقاد، الأقشهري: ص٥٥٢. وقريب منه في كتاب الاعتماد في الاعتقاد، لأبي البركات النسفي: ص١٨٨.

[2] المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهانى (ت ٥٠٢هـ): ص٥٦٩- ٥٧٠.

[3] ينظر: المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهانى (ت٥٠٢هـ): ص٥٧٠. أبكار الأفكار في أصول الدين، الآمدي (ت ٦٣١ هـ): ٢/ ٢٠٨.

[4] ينظر: التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور: ٦/ ٢٦٣.

ومعنى "الاصطفاء" جامع لكل هذه المعاني؛ لأن الاصطفاء الرباني لا يكون إلا لمن علم فيهم القيام بالتكليف، والصلاحية للسفارة بين الله وعباده، وهذا المعنى لاحظه البشاغري إذ يقول: "ثم هُمْ وإن كانوا في محل النقص من جهة وصف البشرية؛ فلإكرام الله تعالى إياهم صاروا موفَّقين على أعمال رفيعة، معصومين عن أعمال وضيعة .. وقال في الجملة: (**وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الأَخْيَارِ**)[ص:٤٧]، وهكذا يوجب صفاء الوحي أن يكون محله مُصَفًّى[١]، لا شوب فيه ولا ريب،إذ الصَّافي إذا حلَّ بالكدر يُكَدَّر، ولا يجوز وصف الوحي متكدراً؛ فلابُدَّ من تصفية الله تعالى إياهم، ظواهرهم وبواطنهم، حتى يجعلهم محالاً لوحيه إليهم، صلوات الله عليهم، فهُذِّبَت طبائعهم فلم ينفر عن المكاره[٢]، وحسنت أخلاقهم فاتسعت للأفعال، وصفت سرائرهم فلم يتعلقوا بالعلائق، وأُميتت شهواتهم النفسانية، وأُزهقت أعمالهم الهوائية؛ فصلحوا للسفارة بين الله تعالى وبين عباده، فجعلهم دعاةً، هداةً، قدوةً، رسلاً، مبشرين، ومنذرين، فصلوات الله عليهم أجمعين"[٣].

وقد كان من عادة البشاغري الماتريدي عند الشروع في بيان عصمة كل نبي في كتابه "كشف الغوامض" أن يبدأ بذكر فضائله وما خصَّه الله به من الوحي والنِّعَم؛ ليستخرج من ذلك وجوب عصمته؛ لأن الحكيم إذا اختار إنسانا فإنه لا يصطفى إلا وفق الحكمة، فلا يمكن أن يأتي اختياره على خلاف مقصوده تعالى وتقدس.

[١] المراد بـ"محل الوحي": نفوسهم عليهم السلام.

[٢] أي لم يستصعب التكاليف.

[٣] مخطوط كشف الغوامض: [٣/ب].

المطلب الثاني:
العلاقة بين العصمة وثبوت النبوة

يبدو جلياً مما سبق تقريره وجود علاقة بين ثبوت النبوة لنبي ما، واتصافه بالعصمة.. فما هي تلك العلاقة على وجه الدقة؟

نبادر فنقول: العلاقة هي التلازم؛ كما يتضح من نصوص علماء الماتريدية والأشاعرة؛ فالإمام الصابوني البخاري الماتريدي (ت٥٨٠هـ) يقرر ذلك بوضوح قائلا: "واعلم أنَّ العصمة من لوازم النبوة عند عامة المسلمين على ما ذكرنا"[١]، وكان مما ذكره قوله: "ومما يتعلق بهذا الباب الكلام في خواص النبوة وما يلازمها؛ فإن من أراد إرسال الرسول إلى قوم؛ لابد وأن يختار من يصلح للسفارة والرسالة.. فلا بد من بيان معان يختص بها الرَّسول عن غيره ليصير بها أهلا للسفارة بين الله تعالى وبين خلقه، يتعلق بعضها بأصل الخِلقة، وبعضها بالنشوء والتربية، وبعضها بالإمداد والتقوية، وبعضها بالحفظ والعصمة. والعقل يعجز عن حصرها وتفصيلها، ولكن في العقل إمكان الوقوف على بعضها"[٢].

وكرر المعنى عينه حجة الإسلام الغزالي الأشعري (ت٥٠٥هـ)، فقال: "لما ثبت ببرهان العقل صدق الأنبياء، وتصديق الله تعالى إياهم بالمعجزات، فكل ما يناقض مدلول المعجزة؛ فهو محال عليهم بدليل العقل. ويناقض مدلول المعجزة: جواز الكفر، والجهل بالله تعالى، وكتمان رسالة الله، والكذب، والخطأ، والغلط فيما يُبَلِّغ، والتقصير في التبليغ، والجهل بتفاصيل الشرع الذي أمر بالدعوة إليه"[٣].

ويقول الإمام الرازي الأشعري(ت٦٠٦هـ) واصفا الأنبياء عليهم السلام: "فهم الميزان الراجح الذي على أقوالهم وأعمالهم وأخلاقهم توزن الأقوال والأعمال والأخلاق، وبمتابعتهم يتميز أهل الهُدى من أهل الضلال...، وإذا كان هذا عمل

[١] الكفاية في الهداية، نور الدين الصابوني، تحقيق الدكتور عبد الله إسماعيل: ص٤٨٠.

[٢] الكفاية في الهداية، نور الدين الصابوني، تحقيق الدكتور عبد الله إسماعيل: ص٤٧٨- ٤٧٩. باختصار طفيف.

[٣] المستصفى، حجة الإسلام الغزالي: ص٢٧٤.

الأنبياء عليهم من الله أفضل الصلاة والسلام، وتلك وظيفتهم؛ فإنه لا يتم الغرض منها ولا تتحقق على تمام وجهها إلا إذا كانوا من الكمال، وعلو المنزل، وسمو المقام في نفوس الناس بالدرجة التي تجعلهم أهلا لأن يُقتَدى بهم في أعمالهم وسيرتهم، ويلتزم ما يبلغون عن الله تعالى من الشرائع والآداب والأحكام ...، وإنَّ مما لا يشك فيه عاقل أن الله العليم الخبير؛ محال أن يتخذ رسولا رجلا تزدريه الأعين وتُحَقِّرُه القلوب، سَلَّطَ بوهن أخلاقه، وحقارة نفسه، وصغر همته ألسنة الناس عليه بالطعن والإزراء؛ فكيف يستطيع مثل هذا المُهَان المرذول أن يكون قدوة في مكارم الأخلاق .. أو رجلا متهما في نسبه، أو ناقصا مشوها في خَلْقِهِ وجسمه.. والدعوة تستلزم أن يكون للداعي من المهابة في النفوس، والإجلال في القلوب، والمنزلة الكريمة عند الناس، وظهور الكمال الخَلْقي والخُلُقي حتى تخضع لها الفطر السليمة والقلوب المستقيمة"[1].

إن نصوص هؤلاء الأعلام جميعا تشير بوضوح إلى أن النبوة لا تتصور بدون العصمة، ومن هنا تناول أهل السنة مسألة العصمة وما يتعلق بها؛ فبحثوا كيفيتها، والدليل على ثبوتها عقلاً ونقلاً، وتكلموا عن مداها ومجالها، وتكلموا عن وقت الاتصاف بها.. وهو ما سنورد خلاصته إن شاء الله.

[1] عصمة الأنبياء، الرازي، ص٢٢- ٢٤ باختصار.

المطلب الثالث:

كيفية العصمة

هل العصمة تجعل المتصف بها مجبوراً لا خيار له؟ أو بمعنى آخر: هل العصمة ترفع عن المتصف بها التكليف، فلا يجاهد نفسه على فعل طاعة واجتناب معصية؟

الراجح عند أئمة أهل السنة أنَّ الاتصاف بالعصمة لا يزيل التكليف، ولا يجعل الموصوف بها مجبورا؛ فيكون كالآلة في تصرفه، بل هو مختار مكلف، ومع ذلك فالله تعالى يخلق فيه معنى بحيث يكون طائعا مسدَّدا في أموره كلها. هذا العطاء الإلهي عبروا عنه أحيانا بـ"التوفيق"، وأحيانا بـ"اللطف"[1].

أما الماتريدي فلم يعبر بتلك الألفاظ وإن كانت تُفهم من كلامه، بل اكتفى ببيان بقاء الأمر والنهي، وأنهما لا يزولان بالعصمة؛ إذ لو لم يكن قادراً على خلاف المأمور المنهي فلا فائدة من الوصف بالعصمة، لأنها المنع عن شيء يمكن فعله، فيقرر أن العصمة "لا تمنع الأمر ولا النهي"[2]، أو هي "لا تنفع إذا لم يكن أمر ونهي"[3]، أو هي: "ينتفع بها مع النهي والأمر؛ لأنه لولا الأمر والنهي ما احتيج إليها"[4]، وهي "لا تمنع النهي والحظر، بل العصمة تزيد في النهي والزجر"[5]، فـ"الرسل - عليهم السلام - مع عصمتهم كانوا يخافون؛ ليعلم أن العصمة لا تسقط الخوف، ولا تؤمّن عن الزلات." [6]، و"العصمة لا تزيل الخوف، ولا تؤمن عن ارتكاب مضاداته؛ بل يزيد الخوف، على ذلك الأخيار والأبرار؛ كان خوفهم وإشفاقهم على دينهم أكثر من

[1] شرح العقائد النسفية، للتفتازاني: ص٩٩. شرح المقاصد في علم الكلام، للتفتازاني: ٢/ ١٦٠. إشارات المرام من عبارات الإمام، للبياضي: ص٢٨٢.

[2] تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ١/ ٥٩٠ – ٢/ ٣٩١ – ٣/ ٣٥٤- ٤/ ٧٥- ٤/ ٣٥٣.

[3] تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٣/ ٣٥٤.

[4] تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٧/ ٢٥- ٨/ ٢٠٦.

[5] تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٤/ ٩٢ وقريب منه: ٦/ ٨٠.

[6] تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٤/ ٥٣٧.

غيرهم"[١]، لأنه "بالعصمة يظهر موافقة الأمر ومخالفة النهي والمحظور"[٢]. فـ"العصمة لا تمنع النهي عن الشيء، بل بالنهي تظهر العصمة"[٣]. والرسول حين نُهي عن اتباع أهوائهم في قوله: (**لَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ**)[المائدة: ٤٩]؛ كان ذلك لأن "العصمة لا تمنع النهي؛ بل تؤيد"[٤]. فيُفهم منه أن "لو رَفعت العصمةُ المحنة؛ والأمر والنهي؛ لذهبت فائدة العصمة، ولا حاجة تقع إليها، فدل أنَّ العصمة تزيد في المحنة، ومع المحنة يحتاج إليها وينتفع بها" [٥].

ويُفهم من كلام الماتريدي أنَّ النبي يبذل جهدا في الطاعة والتوجه والتعلق بالله تعالى، فيؤهله ذلك ليكون محلاً للتوفيق الرباني واللطف الإلهي، فيقرر أنه "معلوم أنهم لم يستفيدوا تلك العصمة؛ بإهمالهم أنفسهم، وتركهم إياها سُدى؛ بل إنما أوجب لهم ذلك بما أجهدوا أنفسهم في طاعة اللَّه" [٦].

وعند قوله تعالى (**وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ**)[البقرة: ١٢٠]، قال: "كيف نهى رسوله عن اتباع ملتهم على علم منه أنه لا يتبع؟ قيل: لأن العصمة لا تزيل المحنة، ولا تدفعها، بل المحنة إنما تقع في العصمة لوجهين: **أحدهما**: أن عصمته لِمَا مضى لا توجب عصمته في الحادث. **والثاني**: أَن أَحق مَنْ يُنهى عن الأَشياء مَنْ أُكرم بالعصمة؛ إذ على زَوال النهي يرتفع عنه جهة العصمة؛ لأَنه يصير برفع النهي مباحًا. فلهذا دل القول على النهي عما فيه إرضاؤهم -وإن كان في الأصل معصومًا عنه- وباللَّه التوفيق. وفي إزالة الأمر والنهي إِزالةُ فائدة العصمة؛ لأَن العصمة: هي أَن يعصم في الأمر حتى يؤديَه، وفي النهي، حتى ينتهيَ

[١] تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٦/ ٢١٨ - ٧/ ٥٠٣- ٨/ ٦٥.

[٢] تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٦/ ١١١.

[٣] تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٦/ ١٣٨.

[٤] تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٣/ ٥٣٦.

[٥] تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٦/ ٤٠٧- ٤٠٨. وكرر المعنى بقريب من هذا اللفظ في: ٦/ ٤٤٩- ٨/ ٣٤٨- ٩/ ٣٢٤- ١٠/ ٣٠٢.

[٦] تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٦/ ٤٠٠.

عنه، وباللَّه التوفيق"[1]، أي أنه لا يلزم من العصمة ألا يكون الموصوف بها مأمورا منهيا، بل وجود الأمر والنهي مؤكد لمعنى العصمة.

وأخصر العبارات التي ينقلها الماتريدية للتعبير عن موقف الإمام أبي منصور الماتريدي قوله: "العصمة لا تزيل المحنة"، والتي فسرها الماتريدية من بعده فقالوا: "لا تجبره على الطاعة ولا تعجزه عن المعصية، بل هي لطف من الله تعالى يحمله على فعل الخير ويزجره عن الشر، مع بقاء الاختيار للابتلاء"[2].

إن سؤال الاضطرار والاختيار مطروح في سياق العصمة، لا سيما مع وجود فريق يقول: إن المعصوم هو الذي لا يمكنه الإتيان بالمعاصي[3]، وكان هذا السؤال مطروحا منذ الإمام أبي حنيفة رحمه الله فيما حكاه الماتريدي -وأنقله على طوله لأهميته- بقوله: "فإن قال قائل: إن أبا حنيفة - رحمه اللَّه - ذكر في كتاب العالم والمتعلم: أن إيمان الملائكة وإيمان الرسل وإيماننا واحد، ثم قال: فإذا استوينا نحن والرسل في الإيمان، فكيف صار الثواب لهم أكمل، وخوفهم من اللَّه أشد؟ فأجاب عن هذا السؤال بأجوبة، وقال في جملة ما أجاب: إنهم لو ارتكبوا الزلات يحل بهم العقاب عقيب الزلل؛ فصار خوفهم باللَّه تعالى ألزم من هذه الجهة. ولسائل أن يسأل على هذا، فيقول: فإذن إيمانهم باللَّه تعالى، وتركهم المعاصي ضروري لا اختياري؟!

فيجاب عنه بأنَّ يقال: بأن الأنبياء -عليهم السلام- لم يُبَيَّنْ لهم العصمة، بل كانوا على خوف من وقوعهم في المهالك؛ ألا ترى إلى قول إبراهيم - عليه السلام -: **(وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ)**[إبراهيم: ٣٥]، ولو كانت العصمة له ظاهرة، لكان يستغني عن السؤال. وقال في قصة شعيب - عليه السلام -: **(وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا)**[الأعراف: ٨٩]، فثبت أنه لم يُبَيَّن لهم العصمة، ونحن إنما شهدنا لهم بالعصمة بالوجود؛ لأن الحكمة

[1] تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ١/ ٥٥٢.

[2] الانتقاد، الأقشهري: ص٥٥٣.

[3] ينظر: الهادي في علم الكلام، الخبازي: ص٤١٦.

توجب العصمة، والرسل -عليهم السلام- أُمروا بتبليغ الرسالة، ولم يؤذن لهم بالنظر في أمر من تقدمهم من الرسل؛ ليظهر لهم العصمة بالتدبر والتفكر؛ فثبت أنَّهم كانوا على الخوف والرجاء في فكاك أنفسهم، وفي وقوعها في المهالك، وأنَّ إيمانهم باللَّه تعالى لم يكن ضروريًّا، بل وصلوا إلى معرفته بالتمييز؛ لذلك عَظُمَتْ درجاتهم"[1].

ويقول الماتريدي في موطن آخر: "إن الأنبياء -عليهم السلام- لم يكونوا آمنين على أنفسهم بالعصمة عن الزلات التي لديها يخاف زوال ما أنعموا به وإن ظهرت عصمتهم اليوم عندنا؛ ألا ترى إلى قصة إبراهيم -عليه السلام- عند محاجة قومه قال: (**أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي**)[الأنعام: ٨٠]، وقال: (**وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ**)[إبراهيم: ٣٥]، فخاف زوال ما أُكرم به، وخشي أن يُبْتَلى بما ابتلي به أهل المعاصي حتى فزع إلى الدعاء، وقال في قصة شعيب -عليه السلام-: (**وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا**)[الأعراف: ٨٩]، وقال في قصة يوسف -عليه السلام-: (**مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ**)[يوسف: ٧٦]؛ فثبت أنَّه لم يتبين لهم حقيقة العصمة عن الوقوع في الزلات التي تزيل النِّعم، فكذلك رسول اللَّه ﷺ لم يؤمن عما يعقب الإنساء؛ بل قيل له: (**سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى. إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ**)[الأعلى: ٥- ٦]؛ ألا ترى إلى قوله: (**وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ**)[الزمر: ٦٥]؛ فثبت أنهم كانوا على خوف ووجل عن ارتكاب ما يُسْلَبُ به الوحي وينسى"[2].

فيتلخص قول الماتريدي في أمور:

أولها: أن العصمة لا ترفع الاختيار والتكليف ولا الأمر ولا النهي، بل فائدة العصمة تظهر عند التكليف وبقاء الاختيار.

[1] تأويلات أهل السنة: ١٠/ ٢٧٩- ٢٨٠.

[2] تأويلات أهل السنة: ١٠/ ٥٠٣- ٥٠٤.

ثانيها: العصـمة توفيق من الله للنبي والمرسـل، لكن بعد جهد واكتسـاب في الامتثال للأمر والنهي.

ثالثها: أن الأنبياء كانوا لا يعرفون عصمتهم، ولم يؤمر النبي بالنظر في عصمة من تقدمه من الأنبياء، بل كان شـغله التبليغ؛ لذا كانوا أخوف الناس من الله تعالى لمزيد علمهم به، ولذلك علت درجاتهم.

رابعا: أننا شهدنا لهم بالعصمة؛ لأن الحكمة توجب اتصافهم بها، ولما وجدنا من الأدلة عليها في العقل والنقل.

هذا موقف الماتريدي الذي هو التعبير الأوضح عن هذه المسألة، ثم سار مَن جاء بعده على نهجه، فنجد الصابوني يعبر عن سؤال الجبر والاختيار في سياق العصمة قائلا: "اختلف الناس في كيفية العصـمة، **قال بعضـهم**: هي محض فضـل من الله تعالى بحيث لا اختيار للعبد فيه، وذلك **إما** بأن يخلقهم على طبع يخالف طبائع غيرهم، بحيث لا يميلون إلى المعاصـي ولا ينفرون عن الطاعات، كطبع الملائكة، **وإما** بصـرف همتهم عن المعاصـي وجذبهم إلى الطاعات خيراً من الله، بعد أن أودع في طباعهم ما في طباع البشـر. **وقال بعضـهم**: العصـمة بفضـل الله ولطفه ولكن على وجه لا ينفي اختيارهم بعد العصـمة في الإقدام على الطاعة والامتناع عن المعصية، وإليه مال الشيخ أبو منصور الماتريدي رحمه الله، حيث قال: العصمة لا تزيل المحنة، أي الابتلاء والامتحان لا يرتفعان بعد العصـمة. وهو الصـحيح وعليه الاعتماد؛ إذ لولا ذلك لكانوا مجبورين في أفعالهم؛ ومن كان مجبورًا على فعل الطاعة وترك المعصـية لا يكون مأجورا في فعله وتركه، والقول بخروج أفعال الأنبياء من أن تكون سببا للثواب؛ قول فاسد. ولأنه لو لم يتصور من الأنبياء إتيان المعصية وترك الطاعة؛ لا يصح من الشارع نهيهم عن المعصية وأمرهم بالطاعة، كالأعمى لا يُنهى عن النظر إلى الحرام، والمرتعش لا يؤمر بالحركة. وإذا انعدم الأمر والنهي؛ لا تتحقق الطاعة والمعصـية، إذ الطاعة امتثال الأمر، والمعصـية ارتكاب

النهي؛ وإذا انعدمت الطاعة والمعصية؛ لا تتحقق العصمة أيضا، فيكون في هذا تقرير العصمة على وجه يؤدي إلى إبطالها، وذلك باطل"[1].

وقال أكمل الدين البابرتي: "ذهب بعض الناس إلى أن العصمة عبارة عن كون الشخص بحيث يمتنع عن الذنب بخاصية في نفسه أو في بدنه، وليس بصحيح؛ لقوله تعالى: (**قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ**)[الكهف: ١١٠]، وقوله تعالى: (**وَلَوْلاَ أَن ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلاً**) [الإسراء: ٧٤]، فإن الآية الأولى تدل على أن النبي مثل الأمة في حق جواز صدور المعصية منه، والثانية على أن الله تعالى ثبته على عدم الركون إليهم وإلا لركن إليهم؛ فيكون الركون إليهم الذي هو الذنب غير ممتنع؛ ولأنه لو كان كذلك لما استحق صاحبها المدح عليها، وبطل الأمر والنهي والثواب والعقاب"[2].

أما عند الأشاعرة فلم يختلف الأمر عما قرره الماتريدية، فنجد الزركشي الأشعري يقول: "ثم القائلون بالعصمة، اختلفوا في معناها، **فقيل:** المعصوم من لا يمكنه الإتيان بالمعاصي. **وقيل:** يمكنه. ثم الأولون اختلفوا، **فقيل:** إنه يختص في نفسه أو بدنه بخاصية، تقتضي امتناع إقدامه عليها، **وقيل:** هو مساو لغيره في خواص بدنه، ولكن فسر العصمة بالقدرة على الطاعة، وعدم القدرة على المعصية، وهو قول الأشعري، حكاه في (المحصول). واحتج بعضهم لإمكان الوقوع مع أنَّ الله منعهم منها بألطافه بهم مِن صَرْف دواعيهم عنها بما يُلْهِمُهُم إياه من ترغيب أو ترهيب، أو كمال معرفة، ونحوه بقوله تعالى: (**قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ**)[الأنعام: ١٥- الزمر: ١٣]، وقال التلمساني: المعني بالعصمة عند الأشعرية: تهيئة العبد للموافقة مطلقا، وذلك يرجع إلى خلق القدرة على كل طاعة أُمروا بها، والقدرة تقارن وقوع المقدور، كما قالوا: إن التوفيق خلق القدرة على الطاعة. فإذن العصمة توفيق عام، وردَّت المعتزلة العصمة إلى خلق ألطاف

[1] الكفاية، للصابوني: ص٤٨١ فما بعدها.

[2] شرح المقصد في أصول الدين، البابرتي: ص٢٨٥- ٢٨٦.

تُقَرِّب فعل الطاعة، ولم يردوها إلى القدرة؛ لأن القدرة عندهم على الشيء حاصلة لضده"[1].

ويقول الآمدي الأشعري: "مذهب الشيخ أبى الحسن، والأئمة من أصحابه: أن مدلول العصمة ما هو مدلول التوفيق وهو موافق للوضع اللغوي أيضا؛ فإن خلق القدرة على الطاعة، والإيمان، يلازمه الطاعة والإيمان. ويلزم من الطاعة امتناع المعصية، ومن الإيمان امتناع الكفران؛ فخلق القدرة على الطاعة، والإيمان تكون عصمة عن المعصية، والكفران. وعلى هذا فلا يمتنع إطلاق اسم العصمة على خلق الطاعة والإيمان نفسهما؛ لامتناع وقوع المعصية، والكفر معهما"[2].

والخلاصة: أن أهل السنة متفقون على أنَّ الله تعالى يخلق معنى في النبي والرسول، بحيث لا يرتكب ما يشينه أو يُسقط قدره، أو يزيل الثقة بنبوته، وهو التوفيق الرباني الذي يَمُنُّ الله به على مَن أراد من عباده؛ وذلك "لأن أسباب العصمة أربعة أمور: **أولها**: اختصاص النفس بخاصية، تقتضي ذلك ملكة الانتهاء عن المعاصي. **الثاني**: حصول العلم بمثالب المعاصي ومناقب الطاعات. **والثالث**: تأكد ذلك العلم بالوحي الإلهي. **والرابع**: خوف المؤاخذة على ترك الأولى والنسيان؛ فإذا حصلت هذه الأمور في نفس صارت معصومة لا محالة"[3]. والأنبياء عليهم السلام حصلوا من هذه الأربعة أعلاها وأشرفها.

[1] البحر المحيط، للزركشي: ٦/ ١٧- ١٨.

[2] أبكار الأفكار: ٢/ ٢٠٨.

[3] الهادي في علم الكلام، الخبازي: ص٤١٧.

المطلب الرابع:
الأدلة على ثبوت العصمة:

وصف الأنبياء بالعصمة لازم عند أهل السنة، ويعبرون عن ذلك بحسم ووضوح كما فعل السيوطي -مثلا- حين قال: "ونعتقد أن الانبياء عَلَيْهِم الصَّلَاة وَالسَّلَام معصومون لا يصدر ذَنْب لا كبيرة ولا صغيرة، لا عمدا ولا سَهوا؛ لكرامتهم على الله تعالى، ومِن المكروه؛ لأن وقوع المكروه من التقي نَادِر فَكيف من النَّبِي"[1]، وقال الصابوني: "وأما دلالة ثبوت العصمة ما أشرنا إليه أن النبي حجة الله تعالى على خلقه، والحجة إنما تلزم بقول من يوثق به ويُعتمد على قوله، ولو جاز وقوع المعصية وارتكاب النهي من النبي لجاز عليه الكذب أيضًا. ولو جاز عليه الكذب لتردد خبره بين الصدق والكذب، فلا يكون خبره سببا للعلم، فيجب التوقف في أخباره فلا تلزم الحجة بقوله. والله تعالى بعث رسله لقطع حجج العباد، كما قال: **(رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ)**[النساء: ١٦٥]، فثبت أنَّ العصمة تُلازم النبوة"[2].

ويمكن إجمال الأدلة على العصمة فيما يأتي:

١) ما ورد في القرآن من النَّص على اصطفاء الله لرسله وأنبيائه ووصفهم بكل جميل من مثل قوله تعالى في إبراهيم وإسحاق ويعقوب: **(إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ)**[الأنبياء: ٩٠]، فيتناول جميع الخيرات من الأفعال والتروك، وقوله تعالى: **(وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ)**[ص: ٤٧]، فهم مصطفون أخيار في كل الأمور. وكل فضيلة ثبتت لنبي فإنها تثبت لخاتمهم ﷺ؛ لأنه سيدهم ومقدمهم.

٢) أنه لو لم يكونوا معصومين لكان ذلك طعنا في نبوتهم ولزم انعزالهم عن منصب النبوة؛ لأن المذنب ظالم لنفسه، والظالم لا ينال عهد النبوة، قال تعالى: **(لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ)**[البقرة: ١٢٤][3].

[1] إتمام الدراية لقراء النقاية: ص١٩.

[2] الكفاية، للصابوني: ص٤٨٤ فما بعدها.

[3] ينظر: الانتقاد: ص٥٥٨.

٣) لـــو صـدر منهم ما يشـينهم من قبيح الذنوب صـغيرة أو كبيرة؛ لكنا مأمورين باتباعهم في المعصـــية، وهو باطل بالإجماع[١]، فيحرم اتباعهم، مع أمر الله بوجوب اتباعهم؛ فيكون جمعا بين المتناقضين، وهو باطل، قال تعالى (**قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّه**)[آل عمران: ٣١].

٤) لو صـدر منهم ما يشـينهم؛ لم يصـلحوا ليكونوا قدوة أو هداة للخلق، ولبحث الناس عن هداة غير الرسل وقدوات غيرهم، فيلتبس أمر النبوة على الناس.

٥) لو صـدر منهم الذنب صـغيرا أو كبيرا؛ لاسـتخف الناس بالشـريعة، إذ خالفها المصطفى من الله، فتسهل المخالفة على من دونه.

٦) لو جوزنا صـــدور الذنب منهم؛ لجوزنا صـــدور الكذب عنهم، فيفقد الناس الثقة بنبوتهم، لاحتمال الكذب[٢].

٧) لو صـــدر الذنب من الأنبياء؛ يلزم من ذلك أن يكونوا من حزب الشـــيطان، فيكونوا خاســـرين لا فائزين، قال تعالى: (**أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّـــيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ**)[المجادلة: ١٩][٣].

٨) إن صـــدر منهم ذنب؛ لوجب زجرهم وتعنيفهم من عموم المؤمنين، لعموم وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي زجرهم تقليل من قدرهم ومكانتهم في قلوب الناس، ويكون الزاجر حينئذ فوقهم آمرا ناهيا.

٩) إن صـــدر منهم ذنب؛ يلزم أن يســـتوجبوا الذم والزجر من بعض المؤمنين، فيكون في هذا إيذاء لهم، وإيذاؤهم حرام إجماعا، لقوله تعالى: (**إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُّهِيناً**)[الأحزاب: ٥٧][٤].

١٠) لو صدر منهم الذنب، لم يكونوا من المخلَصين، الذين اصطفاهم الله تعالى

[١] ينظر: الانتقاد، للأقشهري: ص٥٥٥.

[٢] ينظر: الانتقاد: ص٥٥٩.

[٣] الانتقاد: ص٥٥٧.

[٤] ينظر: الانتقاد: ص٥٥٧.

واختصهم بالنبوة، لأنهم وقعوا تحت تسلط الشيطان وإغوائه، حيث قال: (قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لأغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ (٨٢) إِلاَّ عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ)[ص: ٨٢- ٨٣][1].

١١) لو أذنبوا لردت شهادتهم، إذ لا شهادة لفاسق بالإجماع، ولقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا)[الحجرات: ٦]، ومن لم نقبل شهادته في الأمور الدنيوية؛ كيف نقبل قوله في الأمور الأخروية؟ فيكون فيه إسقاط الدين[2].

١٢) لو أذنبوا لاستحقوا العذاب واللوم والطعن، لدخولهم فيمن يقول ولا يفعل في قوله تعالى: (أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ)[البقرة: ٤٤]، وفي قوله (كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ)[الصف: ٣]. ولكان عذابهم أشد لكونهم قدوة للناس، وهو مخالف للضروريات الشرعية[3].

١٣) لو تصورنا اتصافهم بما يشينهم وينفر الناس عنهم؛ للزم عن ذلك وصف الله بالعبث حين بعثهم؛ إذ كيف يبعث للناس من ينفرون عنه طبعا أو خَلقا أو خُلُقا.

من خلال ما سبق من أدلة قال المسلمون بعصمة الأنبياء وكونها من لوازم النبوة، لكنهم دققوا في بعض الأمور، التي لا تنافي التقرير العام السابق، وهو حديثنا الآتي حول بيان ما تتناوله العصمة وما يدخل فيها، وما لا يدخل فيها، بحيث لا يحصل ما يتناقض مع المهمة الربانية التي كلفوا بها.

[1] ينظر: الهادي في علم الكلام: ص٤٢٠.

[2] ينظر: المقصد، للبابرتي، ص٢٨٩. الانتقاد: ص٥٥٧.

[3] ينظر: الانتقاد، الأقشهري: ص٥٥٥- ٥٥٦.

المطلب الخامس:

مجال العصمة ومداها:

تناول المتكلمون مسألة العصمة تناولاً موسعاً وفَصَّلوا في جوانبها المختلفة، فتحدثوا عن العصمة من الكفر، ومن الذنوب كبيرها وصغيرها، قبل النبوة وبعدها، وعن العصمة في ارتكاب خلاف الأولى، وفي الفتوى والتبليغ.. وفي بعض هذه المجالات قطعوا بالعصمة، وفي بعضها تفصيل، كالآتي:

أولا: العصمة عن الكفر.

بعد الوحي: ثابتة بإجماع الأمة[1]؛ وذلك "من أول نشوئهم إلى منتهى أعمارهم؛ ولا يجوز أن يجري عليهم حكم الكفر في حال صغرهم تبعًا للوالدين أو الدار؛ لأنهم مؤمنون بالله تعالى عارفون الله حقيقة فلا يجري حكم الكفر عليهم تبعًا"[2]، ولم يَشِذّ عن ذلك سوى **الفضلية**[3] من الخوارج حيث جوزوا الكفر بناء على أنه يجوز صدور المعصية، لأن كل معصية عندهم كفر[4]. وفساد قول الفضلية ظاهر؛ إذ فيه نسبة الجهل والسَّفه إلى الله تعالى حيث بعث رسولاً يناقض دعوته ويبطل حجته مع قوله تعالى: (**اللَّهُ أَعْلَمُ حيث يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ**)[الأنعام: ١٢٤][5].

أما قبل الوحي: فقال أبو البركات النسفي: " والعصمة هي الحفظ بالمنع والإمساك عن الكفر ثابتة قبل الوحي وبعده، بخلاف ما يقوله الفضيلية من

[1] ينظر: الكفاية، للصابوني: ص٤٨٨. الهادي في علم الكلام، للخبازي: ص٤١٨. شرح العقائد النسفية، السعد التفتازاني: ص٨٩.

[2] الكفاية، للصابوني: ص٤٨٨. الانتقاد، للأقشهري: ص٥٥٣- ٥٥٤.

[3] المراد هنا الفضلية من الخوارج الصفرية وهم أتباع فضل بن عبد الله. بخلاف الفضلية من المرجئة أصحاب فضل الرقاشي، وينسبهم -الرقاشية- الأشعري في (مقالات الإسلاميين) إلى المعتزلة. ولا نعلم على وجه التحديد مقالات هؤلاء والمعلومات عنهم شحيحة. | ينظر: موسوعة الفرق والجماعات الإسلامية، عبد المنعم الحفني: ص٣١٠. مقالات الإسلاميين، للإمام الأشعري، تحقيق ريتر: ص ٥١٤.

[4] ينظر: المقصد، للبابرتي: ص٢٨٧.

[5] ينظر: الكفاية، للصابوني: ص٤٨٥.

الخوارج: إنه يجوز منهم الكفر، بناء على أصلهم أن كل معصية كفر"[1]. وحكى الصابوني، قائلا: "وذكر الكعبي[2]، وأبو عيسى بَرْغُوثُ[3]: أنه يجوز منهم قبل الوحي، ولا يجوز بعد الوحي. وقال ابن فورك من جملة الأشعرية: لو أرسل الله تعالى رسولاً كفر قبل البعث ثم آمن: يجوز، ولكن صح أنَّه لم يرسل. وهو قياس مذهبهم، فإن العبرة المعتبرة عندهم للعاقبة لا للحال؛ فمن مات على الإيمان أنه كان مؤمناً من الأصل عندهم"[4]. أي أن قياس مذهب الأشعرية يقتضي الجواز العقلي، مع عدم الوقوع الفعلي. ومع ذلك وجدنا بعضهم يطلق القول فيقول الدلجي الأشعري في شرح (مقاصد المقاصد): "وشُرِط عصمةٌ عن كفر قبل النبوة وبعدها"[5].

أما الدليل على عصمتهم عن الكفر مطلقا، والذي هو مذهب الماتريدية؛ فإما أن يكون المخاطَب ممن يجعل العقل حجة، أو ممن لا يجعل العقل حجة؛ فأما "عند من جعل العقل حجة؛ فلأنه لو جاز الكفر عليهم قبل الوحي؛ لكان الجواز إما مصدره العقل أو السمع، ولا سمع حينئذ، فيكون مصدره العقل... ثم بعد الوحي هل يكون مصدره العقل أو الشرع؟ إن قلنا مصدره العقل تعارض الدليلان؛ لأن العقل يقول بالجواز والسمع يقول بالمنع، ولا مُرَجِّح، وهما من حُجَجِ الله تعالى وحُجَجُهُ لا تتناقض! **فإن قيل**: يجوز أن يكون الدليل على عصمتهم عن الكفر بعد

[1] الاعتماد في الاعتقاد، أبو البركات النسفي: ص١٨٨.

[2] هو أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود البلخي الكعبي من رجال الطبقة الثامنة من طبقات المعتزلة، من معتزلة بغداد لأخذه من أبي الحسين الخياط، غزير العلم بالكلام والفقه وعلم الأدب، واسع المعرفة في مذاهب الناس، له مصنفات جليلة الفوائد كعيون المسائل وغيرها. | ينظر: طبقات المعتزلة، أحمد بن يحيى المرتضى: ص٨٨ فما بعدها. وفيات الأعيان: ٣/ ٤٥. سير أعلام النبلاء: ١٤/ ٣١٣. لسان الميزان: ٣/ ٢٥٥.

[3] هو برغوث محمد بن عيسى الجهمي، رأس البدعة، أحد من كان يناظر الإمام أحمد وقت المحنة. صنف: كتاب (الاستطاعة)، وكتاب (المقالات)، وكتاب (الاجتهاد)، وكتاب (الرد على جعفر بن حرب)، وكتاب (المضاهاة). كان على قول حسين النجار. قيل: توفي سنة أربعين ومائتين. وقيل: سنة إحدى وأربعين. | ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: ١٠/ ٥٥٤.

[4] ينظر: الكفاية للصابوني: ص٤٨٨- ٤٨٩.

[5] شرح مقاصد المقاصد، للدلجي: ٢/ ٢٤٧.

الوحي: الشرع، وهو ناسخ لجواز الكفر بالعقل.. قلنا: العقليات لا تُنسخ؛ فإن كان جائزا في العقل كان كذلك أبدا فالحكم العقلي لا يتخلف، وإذا انتفى اللازم انتفى الملزوم. وأما عند من لم يجعل العقل حجة؛ فلا يمكنه الحكم بجوازه ولا بعدمه قبل الوحي؛ لأن الجواز وعدمه عنده بالسمع ولا سمع قبل الوحي. **فإذا ثبت ذلك نقول**: الكفر قبيح لذاته؛ وما كان كذلك لا يجوز وقوعه عن العوام مطلقا فضلا عن الأنبياء عليهم السلام"[1].

ثانيا: العصمة عن الكبائر.

بعد الوحي: هم معصومون عنها عند عامة أهل القبلة ولم يشذ سوى الحشوية[2]، حيث جوزوا ارتكابهم للكبائر بعد النبوة أيضا[3]. ورُدَّ بأن الكبائر لو جازت بعد الوحي لجاز عليهم الكذب دفعا للتحكم، فتسقط نبوتهم ولا يمكنهم إقامة الحجة[4]. وقال السعد التفتازاني: "والمذهب عندنا منع الكبائر بعد البعثة مطلقا"[5].

أما قبل الوحي:

١) عامة الماتريدية وبعض الأشاعرة: يجوز منهم ارتكاب الكبائر قبل النبوة نادرًا؛ لأنه قبل الوحي لا يجب على الخلق قبول قولهم، فهم لم يكونوا يومئذ أنبياء؛ فلا يشترط العصمة بخلاف ما بعده[6]. وهذا الرأي لا يمثل كل الماتريدية

[1] ينظر: المقصد، للبابرتي: ص٢٨٨- ٢٨٩.

[2] قال الصابوني في (الكفاية): "وهم طائفة لا علم لهم بحقائق الأشياء، فيبنون اعتقادهم على ظواهر المنقولات من غير تثبت، وما يُروى في القصص من شأن داود وسليمان ويوسف وغيرهم من الأنبياء مما نقلته الحشوية فذلك مردود ومؤول بتأويل يليق بأحوالهم؛ وشرح ذلك في (المنتقى)."أ.هـ. | ينظر: الكفاية، الصابوني: ص٤٨٦.

[3] ينظر: المقصد، للبابرتي: ص٢٨٨.

[4] ينظر: المقصد، للبابرتي: ص٢٨٨. الكفاية، للصابوني: ص٤٨٦. شرح العقائد النسفية، السعد التفتازاني: ص٨٩.

[5] شرح المقاصد في علم الكلام، العلامة السعد: ٢/ ١٩٣.

[6] ينظر: المقصد، للبابرتي: ص٢٨٩. الكفاية، للصابوني: ص٤٨٩.

فقد قال الأقشـــهري: "وأما في العصـــيان فأصـــحابنا قالوا: إنهم معصـــومون عن الكبائر مطلقا، أي: سواء كان قبل الوحي أو بعده لا سهوا ولا عمدًا"[١].

وقد نقل الصابوني عن بعض الأشاعرة موافقتهم لبعض الماتريدية، فقال: "فأما عند عامة أصحابنا يجوز منهم الذنب قبل الوحي نادرا، ثم يتغير حالهم إلى الصلاح والســداد بحيث يعتمد على قولهم ثم يُبعثون؛ نص عليه ابن فورك. وذكر علي بن مهدي الطبري عن أبي عمرو بن العلاء أنه سُـــئل عن قوله تعالى: (**نَرْتَع وَنلْعَبْ**) كيف يُقرأ بالنون[٢] وفيه نســبة اللعب إلى الأنبياء؟ فقال: لم يكونوا يومئذ أنبياء، وهذا تنصـــيص منه أن حالهم قبل البعث والإرســـال يخالف حالهم بعد البعث والإرسال، والمعني في ذلك أن قولهم قبل البعث والإرسال لا يلزم الحجة"[٣].

وممن وافق الماتريدية من الأشـــاعرة العلامة الســـعد التفتازاني الذي رأى أنه لا مانع من صـــدور الكبائر والصـــغائر قبل البعثة، فقال: "وأما قبل الوحي فلا دليل على امتناع صدور الكبيرة"[٤]، وقال

٢) **المعتزلة وعامة الخوارج**: لا يجوز منهم ذلك؛ لأنه إن ارتكب الكبيرة عند المعتزلة يخرج من الإيمان بالذنب، وعند الخوارج يكفر بالذنب [٥]، وكلاهما غير جائز.

ثالثا: العصمة عن الصغائر.

<u>بعد الوحي:</u> في عصمتهم عن الصغائر بعد النبوة خلاف بين بعض أهل السنة، فأما الأشـــاعرة فعبر عنهم العلامة الســـعد فقال: "والمذهب عندنا منع الكبائر بعد البعثة مطلقا، والصـــغائر عمدا لا ســـهوا، لكن لا يصـــرون ولا يقرون بل يُنَبَّهون فيتنبهون، وذهب إمام الحرمين منا وأبو هاشـــم من المعتزلة إلى تجويز الصـــغائر

[١] الانتقاد: ص٥٥٤- ٥٥٥.

[٢] (يرتعْ ويلعبْ) قرأ عاصم وحمزة والكسائي ويعقوب ورويس وخلف والحسن والأعمش. (نرتعْ ونلعبْ) أبو عمرو وابن عامر وابن كثير والبزي واليزيدي. | ينظر: معجم القراءات القرآنية: ٤/ ١٩٣.

[٣] ينظر: الكفاية، للصابوني: ص٤٨٩- ٤٩٠.

[٤] شرح العقائد النسفية، السعد التفتازاني: ص٨٩.

[٥] ينظر: الكفاية، للصابوني: ص٤٨٩- ٤٩٠.

عمدا"[1]. أي أن جمهور الأشـاعرة على أنها تقع سـهوا، وجوز إمام الحرمين كونها عمدا موافقا المعتزلة.

أما الماتريدية؛ فبعد اتفاقهم على أن ما يقع منهم ليس هو الذنب بمعنى ارتكاب المحظور وإيثار الشهوة على رضا الله تعالى، المعتاد بين العباد، بل الذنب "المراد منه مباشـرة فعل له تبعة من جهة العتاب أو غير ذلك، وهو حقيقة اللفظ، إذ أصـل الاشـتقاق هو الذنَب بفتح النون للعضـو الذي هو في مؤخر البهائم"[2]. ولذا سـماها بعضـهم "زلة"، أو "خلاف الأولى". وبعد هذا الاتفاق اختلف الماتريدية أنفسـهم في هذه المسألة؛

[1] قال بعضهم: لا تقع منهم الصغائر[3].

[2] وعند جمهورهم: يمكن وقوع الصـغائر، ويسـمونها "زلة". أما تفسـير هذه "الزلة" فقد اختلفوا؛ ففسـرها فريق منهم بأنها تكون عن نسـيان لا عن قصـد واختيار[4]. وقد عبر عنهم البزدوي فقال: "قال أهل السـنة والجماعة: إن الأنبياء والرسـل معصـومون من الكبائر من الذنوب، ومن الصـغائر بطريق القصـد، أما الزلات فغير معصـومين عنها وهي ما يقع من الذنوب عنهم خطأ أو نسـيانا"[5]. قال البشاغري: "وبعضهم قالوا: لا نطلق عليهم اسم الذنب صغيرا كان أو كبيرا، ولكن نقول لم يكونوا معصومين من الزلل."[6]، وقال البياضي: "مذهب المحققين من أهل السـنة عصـمة الأنبياء عن الكفر مطلقاً قبل البعثة وبعدها، وعن الكبائر بعد البعثة مطلقاً، والصـغائر عمداً، والمنفرة مطلقا، كما في شـرح المقاصـد وغيره"[7]. ومعنى كلام البياضي جواز وقوعها سهوا لكنها لا تكون من جنس الصغائر المنفرة.

[1] شرح المقاصد في علم الكلام، العلامة السعد: ٢/ ١٩٣.

[2] المنتقى، للصابوني: ص٢٩- ٣٠.

[3] الهادي في علم الكلام، للخبازي: ص٤١٩. كشف الغوامض، للبشاغري: [٤/ب].

[4] ينظر: كشف الغوامض: [٤/ب – ٥/ب].

[5] أصول الدين، للبزدوي: ص١٧٢.

[6] كشف الغوامض: [٤/ب – ٥/أ].

[7] إشارات المرام من عبارات الإمام، البياضي: ص٢٧٦.

وفسرها فريق منهم بأنها ليست ارتكاب نهي بل زلتهم ترك الأفضل[١]. وهو قول أبي منصور الماتريدي، حيث يقول: "فذنب غيرهم ارتكاب القبائح من الصغائر والكبائر، وذنبهم ترك الأفضل دون مباشرة القبيح في نفسه"[٢]. ويقول البشاغري: "ومن شواهد الشَّيخ أبي منصور -رحمه الله-: قوله جل ثناؤه: (**يَا أَيُّهَا النَّبِي لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ**)[التحريم:١]؛ فتحريم الجارية على نفسه غير محرم؛ إذ له أن لا يقربَها، وكذلك تطليق النِّساء غير محرم، إلا أنَّه لما كان عند الله تعالى الأفضل ترك التحريم؛ عوتب[٥/ب] بترك الأفضل."[٣].

وهذا القول يمكن أن يمشي مع كل الأنبياء؛ إلا في حق آدم، فإن النهي منصوص عليه في حقه بقوله: (**وَلَا تقربا هَذِهِ الشَّجَرَةَ**)، ثم أخبر أنه أتى بالمنهي عنه بقوله: (**فَأَكَلَا منها**) والمنهي عنه لا يكون فاضلاً[٤]؛ لذلك اختار فريق منهم التوقف على ما سيأتي. لكن الشيخ الماتريدي أقر بأن ما قام به آدم كان صغيرة وقعت منه عن نسيان، والنسيان لا يؤاخذ عليه، قال: "وقوله: (**قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا**)، وقال: (**وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى**)، وقال: (**فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا**)، فأعلمنا اللَّه عَزَّ وَجَلَّ أن آدم نسي أمر ربّه؛ فقال قوم من أهل العلم: أكل آدم من الشجرة وهو ناس لنهي اللَّه إياه عن أكلها، وكان أكله منها ظلمًا منه لنفسه وعصيانًا لربّه، وإن كان فعل ذلك ناسيًا. ثم إن اللَّه تفضل على أمة مُحَمَّد؛ فرفع عنهم في الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه. وقال قوم يعني قوله: (**فَنَسِيَ**) أي: ترك أمر ربه من غير نسيان، وقالوا: هذا كقول اللَّه: (**نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُم**). ولا ندري كيف كان ذلك. وقال بعض أهل العلم: إن الخطأ والنسيان في الأحكام موضوع بهذا الحديث... وفي قوله: (**قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا**) دلالة النقض على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: الصغائر مغفورة

[١] ينظر: الكفاية، للصابوني: ص٤٨٧.

[٢] تأويلات أهل السنة: ٩/ ٢٧٥.

[٣] ينظر: تأويلات أهل السنة: ١٠/ ٧٥. كشف الغوامض: [٥/أ].

[٤] ينظر: الكفاية، للصابوني: ص٤٨٧.

باجتناب الكبائر. ثم من قوله: إن الرسل والأنبياء معصومون عن الكبائر، فزلة آدم لا شك أنها صغيرة لما ذكرنا"[1].

ورأي الماتريدي هذا هو ما مال إليه البشاغري، حيث قال: "نقول: بأنَّ الصَّغائر هي ترك الأفضل، وكذلك الزلات؛ لأنَّ الصَّغائر هي الذنوب التي يعير بها غير الأنبياء صلوات الله عليهم، وكذلك الزلات؛ لا يفهم منها أنَّهم زَلُّوا عن الحق إلى الباطل، وعن الطاعة إلى المعصية، أو عن الخُلُق الحسن إلى الخلق السيء، أو عن اليقظة إلى الغفلة أو عن ذكر الرب تعالى إلى نسيانه؛ هذا كله عنهم منفي، وإنَّما زَلَّتُهُم كانت بقاءهم في أوصاف بشريتهم من تحديد المخلوقيَّة، أو الزلة عن مقام الرِّسالة إلى مقام النُّبوَّة، إذ لم يكن لهم مقام في نبوتهم ورسالتهم من الهوى والشَّهوة ما كان يمتزج في مقاماتهم.. فإذًا زلتهم عن الأفضل إلى الفاضل والأصوب إلى الصواب، فكانوا يعاتَبون لجلال قدرهم، ومنزلتهم ومكانتهم من الله عزَّوجلَّ."[2]

وفسرها فريق منهم بأن عتابهم كان لاستعجال الوقت لا لارتكاب المحظور[3]، وهو كلام يتخرج على أذواق الصوفية على نحو ما فصله البشاغري عند ذكره لكل نبي من الأنبياء، حيث كان يذكر كلام المفسرين والمتكلمين ومعه كلام الصوفية بهذا التخريج الذوقي. واستعجال الوقت هو ما ترجح لدى الرستغفني[4] -شيخ البشاغري-

[1] تأويلات أهل السنة: ٤/ ٣٨٧- ٣٨٩. باختصار.

[2] كشف الغوامض: [٦/أ].

[3] كشف الغوامض: [٥/ب].

[4] رُسْتُغْفَنْ قرية من قرى سمرقند، وهو من تلامذة الماتريدي ومن كبار مشايخ سمرقند. له ذكر في الفقه والأصول في كتب الأصحاب. والخلاف بينه وبين الماتريدي في مسألة المجتهد إذا أخطأ في إصابة الحق يكون مخطئا في الاجتهاد عند أبي منصور، وعند أبي الحسن مصيب في الاجتهاد على كل حال، أصاب الحق أو لم يصب". قال أبو المعين متحدثا عن الماتريدي: "وهو الذي تخرَّج عليه الفقيه أبو أحمد العياضي في أنواع العلوم، والشيخ أبو الحسن الرستغفني رحمهما الله تعالى، وغيرهما من العلماء المتبحرين في العلوم المِلِّيَّة". من مؤلفاته: (إرشاد المهتدي)، و(الزوائد والفوائد)، وله كذلك: كتاب فى (الفتاوى)، وكتاب آخر فى (الخلاف). توفي سنة ٣٥٠هـ تقريبا. | ينظر: أصول الفقه، اللامشي: ص٢٢٢. والجواهر المضية: ٢ /٥٧٠، ٥٧١. وتاج التراجم: ص٣٠. وتبصرة الأدلة، أبو المعين النسفي: ٤٧١/١. تحقيق حسين آتاي. وكشف الظنون: ٧٠/١، ١٢٢٣/٢.

، حسب ما نص عليه حيث قال: "سألتُ الشَّيخ -رحمه الله-: هل يترجح هذا القول بهذا اللفظ؟ قال: يجوز أن يقال بأنَّه يترجح، ثم قال -رحمه الله-: معنى الاستعجال هو ترك الانتظار، لأنَّه كان عليه الانتظار للوحي، فَعَجَلَ، فأما أن يُعتقد زوال العصمة عنهم في الصَّغائر والكبائر أو الصَّغائر، فهو مبتدع منهجٍ غير مستقيم."[1]

وذكر الصابوني قولا آخر بصيغة التضعيف، فقال: "وقيل زلتهم انتقالهم من مقام الرسالة إلى مقام النبوة" ثم نقل عن أبي المعين فقال: "وذكر الشيخ أبو المعين رحمه الله أن هذا لا يصح لأن مقام النبوة حق، وهو واجب الاتباع كمقام الرسالة"[2]

[٣] وعند بعض الماتريدية: الكف عن تأويل ما ورد في حق الرسل أولى. وقد عبر عنهم الغزنوي بعد ذكر القولين الأولين فقال: "**قال عامة المعتزلة**: لا يجوز شيء من الخطأ والزلل والمعاصي ولا شيء من المباحات المستخففة عليهم؛ لأن ذلك موجب النقير[3] عليهم، وقال بعضهم: يجوز ذلك فعلا وقولا؛ لأنه موجب ارتفاع الثقة عن أحوالهم. **وقال بعض أهل السنة والجماعة** بأن الزلل لا يكون من الأنبياء إلا بترك الأفضل، **وهذا القول** وإن كان حسنا من حيث الصورة لكنه غير سديد من وجه آخر؛ لأن الأفضل يقتضي فاضلا في مقابلته فيقتضي أن يكون أكل الشجرة من آدم عليه السلام فاضلا مع كونه منهيا عنه مع قوله تعالى: **(وعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى)**[طه: ١٢١]، **وقال بعض أهل السنة:** هم معصومون عن الكبائر دون الصغائر؛ لأنه أثبت لهم مقام الشفاعة، ولأن من لم يبتل بالبلية لا يرق على المبتلى بها. **والمذهب السديد** أنه لا يجب -[مع] الإيمان بتصديق القرآن والكتب- تأويل ما ورد في حق الأنبياء عليهم السلام من هذه النصوص؛ لأن في تأويلها تعرضا لأحوالهم على وجه لا يأمن الخطأ في ذلك مع أنا غير مكلفين بذلك

[1] كشف الغوامض: [٥/ب – ٦/أ]

[2] المنتقى: ص٣٠.

[3] أي الكلام الذي يسوء.

فيجب الكف عنه"[1].

وهذا الخلاف بين الماتريدية لا يوجب تبديعا على حسب ما نص عليه البشاغري أيضا، حيث قال: "فإن اعتقد معتقد قول الشَّيخ أبي منصور -رحمه الله- فهو الصواب، وإن اعتقد جواز الزلل لم يُتَّهَم ببدعة، وإن اعتقد استعجال الوقت فهو عين الصواب."[2]. والسبب في ذلك كما عبر الصابوني: "أن أحداً من أهل السنة والجماعة لم يجوز منهم ارتكاب المحظور إيثارا لشهوتهم وهواهم على رضا الله تعالى، وإن تلفظوا بلفظ الذنب، فليس المراد منه الذنب المعتاد فيما بين العباد، ولكن المراد منه مباشرة فعل له تبعة من جهة العتاب أو غير ذلك، وهو حقيقة اللفظ، إذ أصل الاشتقاق هو الذنَب بفتح النون للعضو الذي هو في مؤخر البهائم"[3].

وقال البشاغري: " إلا أن القائلين بالصَّغائر؛ فإن عنوا بها الزلات فليسوا بمبتدعين، وإن كان اللفظ مستشنعا بإطلاق الصَّغائر."[4]؛ إذ "لولا ان الله تعالى ذكر اسم الزلة في حق آدم عليه السلام بقوله: (**فأزلهما الشيطان عنها**)[البقرة:٣٦] وإلا لم يجز لأحد أن يطلق هذه اللفظة في حقه ولا حق غيره، والأحوط ألا يسمى ترك الأحوط زلة إذ لم يرد به التوقيف، وإن العتاب من الله تعالى على ترك الأفضل ورد من الله تعالى لجلال قدرهم ورفيع منزلتهم ومكانتهم عند الله تعالى والأشراف يعاتبون بما لا يعاتب به من دونهم"[5]

<u>أما قبل الوحي:</u> فقد اتفق أهل السنة الأشاعرة والماتريدية على جواز صدور الصغيرة منهم قبل الوحي، لكن الماتريدية قيدوه بكونه على سبيل النُّدرة.

[1] أصول الدين، للغزنوي: ص١٣٦ - ١٣٩. | والفقرة الأخيرة من النص المنقول مضطربة وقد أصلحناها قدر المستطاع.

[2] كشف الغوامض: [٥/ب].

[3] المنتقى، للصابوني: ص٢٩- ٣٠.

[4] مخطوط كشف الغوامض: [٥/ب – ٦/أ].

[5] المنتقى: ص٣٠.

قال الأقشهري معبرا عن الماتريدية وشارحا وجهتهم: "وأما في العصيان فأصحابنا قالوا: إنهم معصومون عن الكبائر مطلقا .. وعن الصغائر بعد الوحي، وقبله يجوز أن يقع الذنب على سبيل الندرة وسهوا لا عمدا، ثم يتغير حالهم إلى الصلاح والسداد بحيث يعتمد على قولهم، ثم يبعثون، وإنما يجوز صدور الذنب قبل الوحي؛ لأنه قبله لا يجب على الخلق قبول قوله، فلا يشترط العصمة بخلاف ما بعد الوحي"[1].

كما نقل البزدوي عن الأشعري فقال: "وقال الأشعري: إنهم معصومون عن الكبائر والصغائر جميعا وكذلك عن الزلات، وذنوبهم كانت قبل النبوة وهو ذنب آدم عليه السلام فإنه نهي عن أكل الشجرة وقد أكلها"[2] ثم نقل وجهتهم التي بها وجهوا ذنب إبراهيم وهَمَّ يوسف، وعقب البزدوي على هذا القول بأنه إن استقام في بعض الأنبياء فإنه لا يستقيم مع جميعهم فإن الله تعالى ذكر ذنب داوود في قوله(**لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ**)[ص: ٢٤] وهو كان بعد النبوة قطعا، لكن فعل داوود وفعل آدم يتسق مع قول من قال إنه كان زلة لا عن قصد واختيار، وهو ما يصدقه القرآن عندما قال: (**وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا**)[طه: ١١٥]"[3].

رابعا: العصمة عن خلاف الأولى.

نقل البشاغري عن الماتريدي فقال: "**قال الشيخ أبو منصور -رحمه الله-**: بأنهم لم يكونوا معصومين عن فوات الأفضل، وما فعلوا لم يكن محظورا محرما. وأتى بالأمثال من القرآن، من نحو قوله تعالى: (**عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ**)[التوبة:٤٣]؛ فكان ما فعل رسول الله ﷺ غير محرم؛ إذ لو فعل صاحب جيش في زماننا أن يتأمل في الذين يصلحون للمجاهدة، فيستصحبهم لها، والذين يصلحون لمراعاة

[1] الانتقاد: ص٥٥٥.

[2] أصول الدين، للبزدوي: ص١٧٢ فما بعدها.

[3] أصول الدين، للبزدوي: ص١٧٤.

أسباب البلدة فيتركهم فيها؛ فهو يستحق المدح بهذا الرأي الصائب إلا أنه لما كان عند الله تعالى الأفضل استصحابهم جميعا عوتب بترك الأفضل"[1].

ومما قاله أبو منصور رحمه الله في ذلك ما جاء في تفسيره حيث قال: " فَإِنْ قِيلَ: كيف عاتب رسوله بما أذن لهم بالقعود، وقد أخبر أنه إنما كان يحكم بما أراه اللَّه بقوله: (**لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ**). قيل: يحتمل أنه إنما عاتبه على ترك الأفضل؛ لأن ترك الإذن لهم بالقعود أفضل من الإذن؛ إذ به يتبين له الصادق من الكاذب، ويكون فيه آية من آيات الرسالة، ويجوز أن يعاتَب على ترك الأفضل"[2].

ويبدو أن المسألة كانت محل إشكال عند البشاغري، فسأل شيخه الرستغفني فقال: "**قلت للشيخ:** إن رسول الله ﷺ حين أقدم على الفاضل من الفعل؛ هل كان يعلم أن الأفضل غيره، أوْ لا؛ [إذ] لو كان يعلم الأفضل غيره لما أقدم على الفاضل؟ **قال رضي الله عنه:** وفي هذا الفصل كان الفقيه أبو الحسن -رحمه الله- يقول: إن النبي ﷺ كان لا يتكلم في أمور الدين إلا عن وحي، إلا أنه في بعض الأوقات كان يُترَك للاستنباط لينال فضل المستنبِطين، ثم إن كان يقع صوابا عن اجتهاده تُرك عليه، فإن كان الأصوب عند الله غير ما وقع في اجتهاده يُرَدُّ عليه؛ فكان الترك عليه من غير رد وحيٌ، إذ الوحي هو ما يشهد عليه، ورسول الله عليه السلام كان يشهد على قوله على التعيين لكونه صوابا"[3].

وقال: "ومن شواهد الشيخ أبي منصور -رحمه الله-: قوله جل ثناؤه: (**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ**)[التحريم:١]؛ فتحريم الجارية على نفسه غير محرم؛ إذ له أن لا يقربها، وكذلك تطليق النساء غير محرم، إلا أنه لما كان عند الله تعالى الأفضل ترك التحريم عوتب[٥/ب] بترك الأفضل[4]. وكقوله عزوجل: (**عَبَسَ**

[1] مخطوط كشف الغوامض: [٥/أ]

[2] ينظر: تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٥/ ٥٧٩. ط دار الكتب العلمية.

[3] مخطوط كشف الغوامض: [٥/أ]

[4] ينظر: تأويلات أهل السنة: ١٠/ ٧٥.

وَتَوَلَّى (١) أَن جَاءهُ الأَعْمَى)[عبس:١-٢]؛ فالإعراض عن الأعمى، وهو لا يعاينه حتى يتأذى بإعراضه كان رغبة من رسول الله صلى الله عليه في إجابة رؤساء الكفرة إلى الإيمان والتوحيد، فهذه الملاطفة ممدوحة، إلا أنه لما كان عند الله الأفضل هو الإقبال إلى الأعمى وترك الكفرة في ذلك الوقت؛ عوتب بترك الأفضل"[١].

ثم قال: "**قال الشيخ -رحمه الله-:** فإن اعتقد معتقد قول الشيخ أبي منصور -رحمه الله-- فهو الصواب، وإن اعتقد جواز الزلل لم يُتَّهم ببدعة، وإن اعتقد استعجال الوقت فهو عين الصواب. **سألتُ الشيخ -رحمه الله-**[٢]: هل يترجح هذا القول بهذا اللفظ؟ **قال:** يجوز أن يقال بأنه يترجح، ثم قال -رحمه الله-: معنى الاستعجال هو ترك الانتظار، لأنه كان عليه الانتظار للوحي، فَعَجَلَ، فأما أن يعتقد زوال العصمة عنهم في الصغائر والكبائر أو الصغائر، فهو مبتدعٌ. منهجٌ غير مستقيم. والله الهادي لا شريك له. إلا أن القائلين بالصغائر؛ فإن عنوا بها الزلات فليسوا بمبتدعين، وإن كان اللفظ مستشنعا[٦/أ] بإطلاق الصغائر"[٣]، ثم بين البشاغري وجهته فقال: "**ثم نقول:** بأن الصغائر هي ترك الأفضل، وكذلك الزلات"[٤]، وترك الأفضل هو خلاف الأولى، وسيأتي نص كلامه كاملا قريبا.

خامسا: العصمة في الفتوى والبلاغ.

أجمع المسلمون على أن الأنبياء معصومون في الفتوى والبلاغ عن الله تعالى، وقد نقل هذا الإجماع الشيخ الخبازي، إذ يقول: "أجمعوا على أنه لا يجوز عليهم التحريف والخيانة في تبليغ الشرائع والأحكام عن الله تعالى لا بالعمد ولا بالسهو، وإلا لم يبق الاعتماد على شيء من الشرائع"[٥]،

[١] ينظر: تأويلات القرآن: ١٠/ ٤١٧. مخطوط كشف الغوامض: [٥/أ- ٥/ب].

[٢] يغلب على الظن أن يكون شيخه الرستغفني.

[٣] مخطوط كشف الغوامض: [٥/ ب- ٦/أ].

[٤] مخطوط كشف الغوامض: [٥/ ب- ٦/أ].

[٥] الهادي في علم الكلام، للخبازي: ص٤١٩.

والخلاصة:

١) الأنبياء معصــومون عن الكفر قبل النبوة وبعدها. وجوزها قبل النبوة من جهـة العقـل الكعبي وبرغوت، والبـاقلاني مع القول بعـدم وقوعهـا. وجوزهـا بعـد النبوة الفضلية من الخوارج.

٢) الأنبياء معصومون عن الكبائر قبل النبوة وبعدها. أما قبل النبوة فالمعتزلة والخوارج تبعاً لرأيهم في الإيمان، وأن الخروج منه يكون بالذنب، ولرأيهم في مرتكب الكبيرة؛ قالوا بالعصــمة من الكبائر قبل النبوة؛ لأنهم لو ارتكبوها لكفروا أو كانوا في منزلة بين المنزلتين، وهذا لا يجوز. وأما عامة الماتريدية وبعض الأشعرية فجوزوها نادرا قبل النبوة. وأما بعد النبوة؛ فلم يجوزها سوى الحشوية.

٣) الأنبياء معصـومون عن صـغائر الذنوب قبل النبوة مع جوازها على سـبيل الندرة، أما بعد النبوة فجوزها بعض الأشـعرية، وجوزها بعض الماتريدية وسـموها زلة، وتوقف بعض الماتريدية في المسألة.

٤) فُسِّــرَت الزلة عند الماتريدية إما بالانتقال من مقام الرســالة إلى مقام النبوة، أو نسيان، أو ترك الأفضل، أو استعجال الوقت.

٥) الأنبياء معصومون عن الخطأ في البلاغ والفتوى بالإجماع.

٦) الأنبياء عند أهل السنة معصومون عن الكفر والكبائر قبل النبوة وبعدها، وبعد النبوة معصومون في الفتوى والبلاغ عن الله تعالى، والخلاف في الصغائر.

وفي هذا الشكل بيان لما سبق..

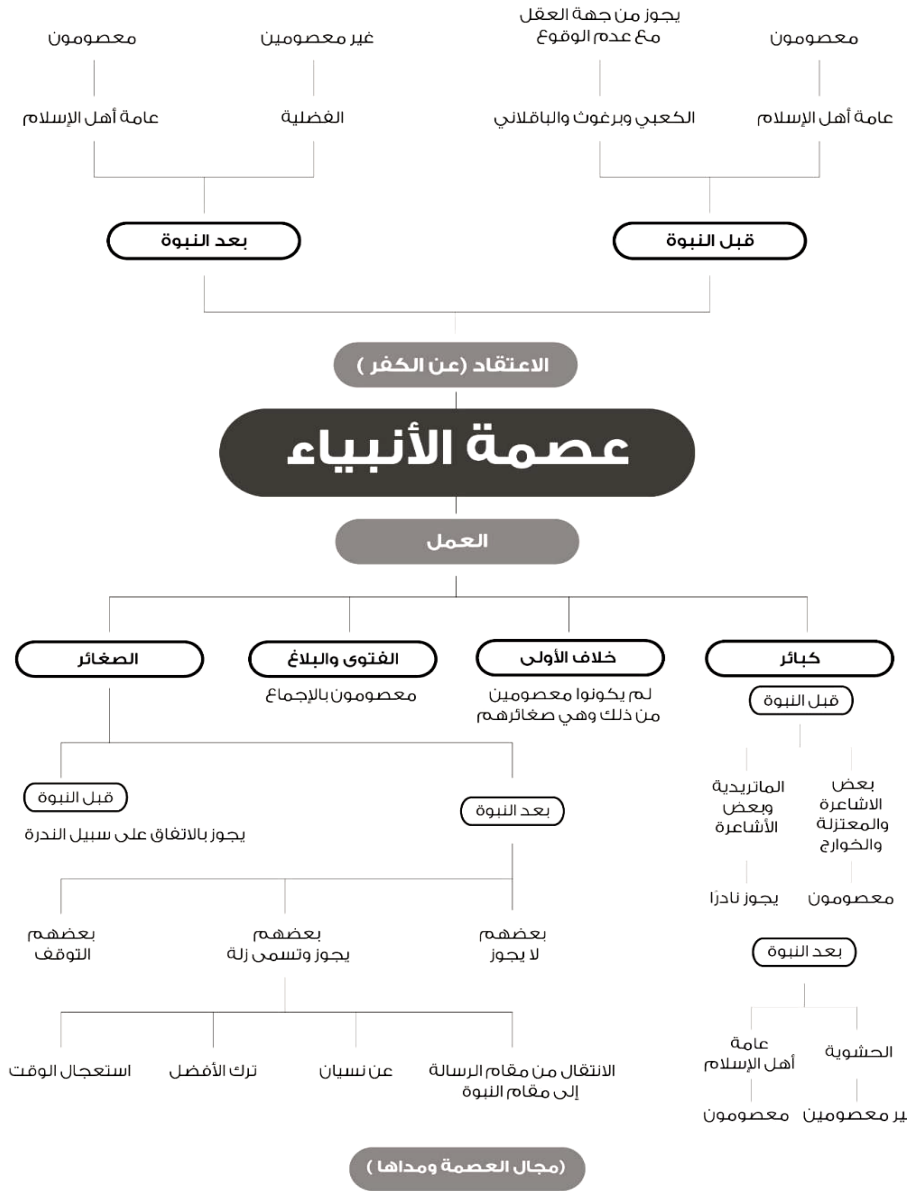
معصومون
عامة أهل الإسلام
يجوز من جهة العقل
مع عدم الوقوع
الكعبي وبرغوث والباقلاني
غير معصومين
الفضلية
معصومون
عامة أهل الإسلام
قبل النبوة
بعد النبوة
الاعتقاد (عن الكفر)
عصمة الأنبياء
العمل
كبائر
قبل النبوة
بعض الاشاعرة والمعتزلة والخوارج
الماتريدية وبعض الأشاعرة
معصومون
يجوز نادرا
بعد النبوة
الحشوية
عامة أهل الإسلام
غير معصومين
معصومون
خلاف الأولى
لم يكونوا معصومين من ذلك وهي صغائرهم
الفتوى والبلاغ
معصومون بالإجماع
الصغائر
قبل النبوة
يجوز بالاتفاق على سبيل الندرة
بعد النبوة
بعضهم لا يجوز
بعضهم يجوز وتسمى زلة
بعضهم التوقف
الانتقال من مقام الرسالة إلى مقام النبوة
عن نسيان
ترك الأفضل
استعجال الوقت
(مجال العصمة ومداها)

المطلب السادس:

تقرير البشاغري والصابوني الماتريديان لعصمة الأنبياء

من أقدم مصنفات الماتريدية في مسألة العصمة كتاب "كَشْفُ الغَوَامِضِ فِي أَحْوَالِ الأَنْبِيَاءِ"، تأليف أبي الحُسَين مُحَمَّد بن يَحْيَى البَشَاغِرِيّ، من عُلَماء القرن الرابع الهجري (المولود تقريبا ٣٣٥هـ)، والذي اختصره الإمام نور الدين الصابوني (ت٥٨٠هـ) في كتابه: "عصمة الأنبياء"، والثاني مطبوع، والأول ما زال مخطوطا نسأل الله أن ييسر طباعته. وسيكون جل الاعتماد هنا على ما ذكره البشاغري لما أن الصابوني مختصر له فلنكن مع الأصل لا مختصره، وإنما ذكرت الصابوني لأبين عناية السادة الماتريدية بهذه المسألة حتى أفردوها بالتصنيف سواء كان هذا التصنيف على سبيل الاستقلال أو على سبيل الاختصار.

وقد أفرد البشاغري هذه المسألة نظراً لأهميتها متتبعا ما يوهم خلاف العصمة من القرآن والآثار؛ فأخذ على عاتقه إزالة هذا الوهم؛ وإليك النص الذي نرى نقله على طوله، نظراً لأهميته وجمعه آراء الماتريدية على اختلافهم في هذه المسألة، فقال: "قال أهل العناية بأنَّهم صلوات الله عليهم كانوا معصومين إلا أنَّهم اختلفوا؛ **فبعضهم قالوا**: بأنَّهم كانوا معصومين من الكبائر والصَّغائر جميعا. **وبعضهم قالوا**: كانوا معصومين من الكبائر دون الصَّغائر. **وبعضهم قالوا**: لا نطلق[٥/أ] عليهم اسم الذنب صغيرا كان أو كبيرا، ولكن نقول لم يكونوا معصومين من الزلل. **قال الشَّيخ أبو منصور -رحمه الله-**: بأنَّهم لم يكونوا معصومين عن فوات الأفضل، وما فعلوا لم يكن محظورا مُحَرَّمَا. وأتى بالأمثال من القرآن، من نحو قوله تعالى: (**عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ**)[التوبة:٤٣]؛ فكان ما فعل رسول الله ﷺ غير محرم؛ إذ لو فعل صاحب جيش في زماننا أن يتأمَّل في الذين يصلحون للمجاهدة، فيستصحبهم لها، والذين يصلحون لمراعاة أسباب البلدة فيتركهم فيها؛

فهو يستحق المدح بهذا[1] الرأي الصائب، إلا أنَّه لما كان عند الله تعالى الأفضل استصحابهم جميعا عوتب بترك الأفضل[2].

قلت للشيخ[3]: إن رسول الله عليه السَّلام حين أقدم على الفاضل من الفعل؛ هل كان يعلم أنَّ الأفضل غيره، أوْ لا؛ [إذ] لو كان يعلم الأفضل غيره لما أقدم على الفاضل؟ **قال رضي الله عنه:** وفي هذا الفصل كان الفقيه أبو الحسن -رحمه الله-[4] يقول: إن النَّبي ﷺ كان لا يتكلَّم في أمور الدِّين إلا عن وحي، إلا أنَّه في بعض الأوقات كان يُترَك للاستنباط لينال فضل المستنبِطِين، ثم إن كان يقع صوابا عن اجتهاده تُرك عليه، فإن كان الأصوب عند الله غير ما وقع في اجتهاده يُرَدُّ عليه؛ فكان الترك عليه من غير رد وحيٌ، إذ الوحي هو ما يشهد عليه، ورسول الله عليه السَّلام كان يشهد على قوله على التعيين لكونه صوابا. ومن شواهد الشَّيخ أبي منصور -رحمه الله-: قوله جل ثناؤه: (**يَا أَيُّهَا النَّبِي لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ**)[التحريم:١]؛ فتحريم الجارية على نفسه غير محرم؛ إذ له أن لا يقربها، وكذلك تطليق النِّساء غير محرم، إلا أنَّه لما كان عند الله تعالى الأفضل ترك التحريم عوتب[٥/ب] بترك الأفضل[5]. وكقوله عزَّوجلَّ: (**عَبَسَ وَتَوَلَّى (١) أَن جَاءهُ الأَعْمَى**)[عبس:١-٢]؛ فالإعراض عن الأعمى، وهو لا يعاينه حتى يتأذى بإعراضه كان رغبة من رسول الله ﷺ في إجابة رؤساء الكفرة إلى الإيمان والتَّوحيد، فهذه

[1] في الأصل: بها.

[2] قال الماتريدي في تفسيره: "فَإِنْ قِيلَ: كيف عاتب رسوله بما أذن لهم بالقعود، وقد أخبر أنه إنما كان يحكم بما أراه اللَّه بقوله: (لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاس بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ). قيل: يحتمل أنه إنما عاتبه على ترك الأفضل؛ لأن ترك الإذن لهم بالقعود أفضل من الإذن؛ إذ به يتبين له الصادق من الكاذب، ويكون فيه آية من آيات الرسالة، ويجوز أن يعاتَب على ترك الأفضل." | ينظر: تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ٥/ ٥٧٩. ط دار الكتب العلمية.

[3] المراد به شيخه الرستغفني، والله أعلم والذي سيأتي ذكره كثيرا في الكتاب.

[4] هو الرستغفني. سبقت ترجمته قريبا.

[5] ينظر: تأويلات أهل السنة: ١٠/ ٧٥.

الملاطفة ممدوحة، إلا أنَّه لما كان عند الله الأفضل هو الإقبال إلى الأعمى وترك الكفرة في ذلك الوقت؛ عوتب بترك الأفضل[1].

قال الشَّيخ -رحمه الله-: لولا أن الله تعالى مَنَّ على نبيه عليه السَّلام بتقديم تعظيمه وعطفه قبل عتابه، وإلا لم يقو قلبه لعتاب الله تعالى، فكان عسى تَزْهَقُ روحُه، لكن قدم التَّعظيم على العتاب؛ فقال: (**يَا أَيُّهَا النَّبِي**) تقريرا لقلبه، أن نبوته لم تنزع حتى احتمل العتاب وكذلك قَدَّم العفو على العتاب، وخاطبه في شأن الأعمى مخاطبةَ العظماء مغايبة[2]، فقال: (**عَبَسَ**)، ولم يقل (عبستَ) ليعلم بقاء مقداره على حاله. **وقال بعضهم:** إنَّهم عوتبوا باستعجال الوقت، لا بتعاطي المحظور. **قال الشَّيخ -رحمه الله-:** وسنذكر معنى هذا الكلام في ذكر كل واحد من الأنبياء إن شاء الله تعالى. **قال الشَّيخ -رحمه الله-:** فإن اعتقد معتقد قول الشَّيخ أبي منصور -رحمه الله-- فهو الصواب، وإن اعتقد جواز الزلل لم يُتَّهَم ببدعة، وإن اعتقد استعجال الوقت فهو عين الصواب.

سألتُ الشَّيخ -رحمه الله-[3]: هل يترجح هذا القول بهذا اللفظ؟ **قال:** يجوز أن يقال بأنَّه يترجح، ثم قال -رحمه الله-: معنى الاستعجال هو ترك الانتظار، لأنَّه كان عليه الانتظار للوحي، فَعَجَلَ، فأما أن يعتقد زوال العصمة عنهم في الصَّغائر والكبائر أو الصَّغائر، فهو مبتدعٌ. منهجٌ غير مستقيم. والله الهادي لا شريك له. إلا أن القائلين بالصَّغائر؛ فإن عنوا بها الزلات فليسوا بمبتدعين، وإن كان اللفظ مستشنعا[٦/أ] بإطلاق الصَّغائر.

ثم نقول: بأنَّ الصَّغائر هي ترك الأفضل، وكذلك الزلات؛ لأنَّ الصَّغائر هي الذنوب التي يعير بها غير الأنبياء صلوات الله عليهم، وكذلك الزلات؛ لا يفهم منها أنَّهم زَلُّوا عن الحق إلى الباطل، وعن الطاعة إلى المعصية، أو عن الخُلُق الحسن إلى

[1] ينظر: تأويلات القرآن: ١٠/ ٤١٧. وستأتي تفصيلا في الفصل الخاص بذكر عصمة نبينا ﷺ آخر الكتاب.

[2] أي بضمير الغائب المستتر.

[3] يغلب على الظن أن يكون شيخه الرستغفني.

الخلق السيء، أو عن اليقظة إلى الغفلة أو عن ذكر الرب تعالى إلى نسيانه؛ هذا كله عنهم منفي، وإنَّما زَلَّتُهُم كانت بقاءهم في أوصاف بشريتهم من تحديد المخلوقيَّة، أو الزلة عن مقام الرِّسالة إلى مقام النُّبوَّة، إذ لم يكن لهم مقام في نبوتهم ورسالتهم من الهوى والشَّهوة ما كان يمتزج في مقاماتهم، فلم يُمْتَحَنُوا إذا بالتُّهمة، ولا ابتُلُوا بالشَّهوة النَّفسانية؛ لأنَّهم نُصِّبُوا لتهذيب الطبائع الفاسدة وتعديل الأعمال الزائغة وتحسين الأخلاق السَّيِّئة، فإذا كان موهوماً فيهم نوع هذا الفساد؛ لم يكونوا تفرغوا عن أنفسهم، فكيف انتصبوا لغيرهم، قال الله تعالى(**إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ**)[الأنبياء:٩٠]؛ فالمسارعة إلى الخيرات كانت تمنعهم عن الاشتغال بالشهوات، والدعوة رغبة ورهبة كانت تمنعهم عن الاعتماد على مَن سوى الله تعالى. والخشوع الموضوع كان فيهم من السكينة والخضوع، والوقار كان يمنعهم عن الاتباع للعادات الفاسدة؛ فإذًا زلتهم عن الأفضل إلى الفاضل والأصوب إلى الصواب، فكانوا يعاتَبون لجلال قدرهم، ومنزلتهم ومكانتهم من الله عزَّوجلَّ.

قال الشَّيخ أبو منصور -رحمه الله-: إن معاتبات الأنبياء دليل على صدق مقالتهم في دعوى رسالتهم؛ لأنَّ الإنسان لا يذكر عيب نفسه وما يلحقه من العتاب[٦/ب] من غيره، فإذ نشروا[١] عند الأمم معاتباتهم، تيقن[ت] الأمم بصدق مقالتهم أنَّهم لو كانوا مخترعين من ذات أنفسهم لم ينشروا[٢] معاتباتهم، ولا أظهروا معايبهم التي كان النَّاس يعدونها معايب، ليعلموا أنَّهم مبعوثون مرسلون، لم يكن لهم بُدٌّ من إظهار كل ما أنزل إليهم، فأمروا بتبليغه[٣].

قال الشَّيخ -رحمه الله-: وإلى هذا المعنى يدل قوله تعالى في الكل[٤](**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ**)[المائدة:٦٧]؛ فإذا لم

[١] في الأصل نشزوا.

[٢] في الأصل: ينشزوا.

[٣] ينظر: تأويلات أهل السنة، للماتريدي: ١٠/ ١٩٠.

[٤] كذا في الأصل.

يَجُزْ لرسول الله ﷺ التقصير في التبليغ؛ لم يكن يجوز لغيره، قال الله تعالى(**وَإِنَّه لَفِي زُبُرِ الأَوَّلِينَ)**[الشعراء:١٩٦]، فالأولون من الأنبياء صلوات الله عليهم لو كان يجوز جريان العصيان عليهم؛ لم يكونوا يُخْفُون ما في الزبر المنزلة إليهم. ثم الأصل أن الأنبياء صلوات الله عليهم لو كان يجوز جريان العصيان عليهم حسب جريانه على غيرهم؛ أدى إلى إبطال الرِّسالة؛ إذ لو جاز وجود معصية منهم لا يؤمن عن وجود الكذب، وإذا جاز وجود كذب في كلام؛ أوقع الشك والارتياب في الوحي، وفي ذلك إبطال الرِّسالة؛ فلذلك وجب القول بالعصمة لهم." انتهى نص البشاغري، والذي استفدنا منه في تحديد اتجاهات الماتريدية في مسألة العصمة، وذلك في الفقرة التي سبقت هذه الفقرة، وظهرت في الشكل الذي أرفقناه هناك[١].

[١] مخطوط كشف الغوامض: [٥/ أ- ٦/ ب].

المطلب السابع:

الحكمة في ذكر زلات بعض الأنبياء وعدم ذكر زلات البعض

أولا: الحكمة في ذكر زلات بعض الأنبياء في القرآن

إذا كان الأنبياء بهذه المثابة من العصمة فلم ذكر الله تعالى بعض زلاتهم في القرآن؟

بحث الإمام الماتريدي هذه المسألة، وصاغ هذا الإشكال وأجاب عنه في تفسيره، فقال: "يُخَرَّج ذكر زلات الأنبياء عليهم السلام في القرآن وترك الستر عليهم على وجوه:

أحدها: ذكرها؛ ليكون ذلك آية لرسالة مُحَمَّد ﷺ؛ لأن قلوب الخلق وأنفسهم لا يحتمل ذكر مساوئ الآباء والأجداد، وكذلك لا تحتمل قلوبهم ذكر مساوئ أنفسهم، فإذا ذكر رسول اللَّه ﷺ ذلك؛ دل أنه على أمر من اللَّه - عَزَّ وَجَلَّ - يذكر ذلك؛ ليعلم الناس أنه رسول اللَّه ﷺ، وأنه عن أمر منه ذكر ذلك، واللَّه أعلم.

والثاني: ذكر زلاتهم امتحاناً منه عباده أن كيف يعاملون رسلهم بعد ما عرفوا منهم الزلات وأظهر عنهم العثرات؟ وكيف ينظرون بعين الرحمة والرأفة؟ يمتحنهم بذلك على ما امتحنهم بسائر أنواع المحن.

والثالث: ذكر زلاتهم ليعلموا -أعني: الخلق- كيف عاملوا ربهم عند ارتكابهم الزلات والعثرات؟ فيعاملون ربهم عند ارتكابهم ذلك على ما عامله الرسل بالبكاء والتضرع والفزع إليه والتوبة على ذلك، واللَّه أعلم.

[الرابع:] أو أن يكون ذكرها؛ ليعلم أن ارتكاب الصغائر لا يزيل الولاية ولا يخرجه من الإيمان، وذلك على الخوارج بقولهم: إن من ارتكب صغيرة أو كبيرة خرج من الإيمان.

[الخامس:] أو أن يكون ذلك؛ ليعلم أن الصغيرة ليست بمغفورة، ولكن له أن يعذب عليها، وليس على ما قالت المعتزلة أن ليس لله أن يعذب أحدًا على الصغيرة، واللَّه أعلم"[1].

[1] تأويلات أهل السنة: ٨/ ٦١٨- ٦١٩.

وفي موضع آخر يقول: " فَإِنْ قِيلَ: إن الرسل سألوا ربهم المغفرة لزلاتهم، فلا يخلو: إما أن أجيبوا في ذلك، أو لم يجابوا؛ فإن لم يجابوا فيما سألوا، فهو عظيم، وإن أجيبوا في ذلك - والمغفرة في اللغة: الستر - كيف ذكرت زلاتهم في الملأ إلى يوم القيامة؟ قيل: لوجوه:

أحدها: أنهم لما ارتكبوا تلك الزلات عظم ذلك عليهم، واشتغلت قلوبهم بذلك؛ لعظيم ما ارتكبوا عندهم، لم يخطر ببالهم عند سؤالهم المغفرة ستر ذلك على الناس، وكتمانها عنهم بعد أن أجاب اللَّه بالتجاوز عنهم في ذلك. **أو أن يقال**: أراد بإفشاء ذلك وإظهاره إيقاظ غيرهم وتنبيههم في ذلك؛ ليعلموا أن الرسل مع جليل قدرهم، وعظيم منزلتهم عند اللَّه لم يحابهم في العتاب والتوبيخ بما ارتكبوا؛ فمن دونهم أحق في ذلك. **أو أن ذكر ذلك**؛ ليعلموا أنه ليس بغافل عن ذلك، ولا يخفى عليه شيء، واللَّه أعلم بذلك"[1].

ثانيا: السِّر في عدم ذكر زلات بعض الأنبياء في القرآن:

لم يذكر القرآن ما يوهم وقوع الزلات من جميع الأنبياء، وإنما حصل الإيهام فيما وقع لبعضهم، وقد علل ذلك البشاغري بأنهم كانوا أقل معاملة لقومهم، وأن معاملتهم معهم كانت مقصورة على الدعوة، ولا يكون في الدعوة قصور ولا نقص، ونفهم من هذا أنَّ العلة هي كون هؤلاء الأنبياء كانوا قليلي الاحتكاك بقومهم في غير أمور الدعوة!

وهذا تعليل ضعيف؛ لأن بعض ما ذكره القرآن مما يوهم الزَّلَّة كان في مقام الدعوة أيضا، وأشهر ما يدل على ذلك موقف النبي ﷺ من عبد الله بن أم مكتوم حال دعوته لكفار قريش. نعم؛ ليس في الدعوة في ذاتها قصور لكن قد يقع القصور من البشر في فهم مراد النبي فيقع الإيهام!

كما أن الوهم غالبا يقع من تفسير البشر لكلام النبي وفعله، أو من قصور حالهم عن حال النبي، ومن هنا كانت الزلات موهومة عند من يقول بعدم وقوع الزلة. أما من يقول بوقوعها فإنه لا يلزم أن يذكر القرآن زلات جميع الأنبياء؛ لأن

[1] تأويلات أهل السنة: ٤/ ٣٨٦- ٣٨٧.

غرض القصص في القرآن هو العبرة والدرس، والتخديم على مقصد السورة بمثال من القصص غالبا، فقصص القرآن ليس مقصودا إلا بقدر ما يعطي من العبرة لذا لا يذكر تفاصيل تاريخية لا تهم في التقاط الدرس التاريخي.

بغض النظر عن صحة هذا التعليل من عدمه؛ فإن البشاغري اشتغل بالإجابة عن هذا السؤال الذي قد يثور منها على مسألة أخرى مهمة كررها في كتابه، وهي أن ألطاف الله تعالى النازلة على الأنبياء، لا نعلم؛ هل تكون في حال العتاب أكثر، أو في حال عدم العتاب؟ ومن هنا يتصور أن يكون لله ألطاف خاصة بحالة العتاب لا تكون إلا للمعاتَبين، لا ندركها، فتكون تلك الألطاف في الظاهر عتاب وفي الحقيقة تعليم وإكرام.

يقول البشاغري: "ثم اعلم بأنَّ أحوال الأنبياء عليهم السَّلام كانت شريفة، ومكانتهم عند الله رفيعة؛ فمن كان منهم صلوات الله عليهم في مدة رسالته والقيام لحق دعوته أقصر حالا وأقل معاملة مع القوم؛ سَلِمَ من الآفات التي هي في أسماع النَّاس آفات، فَتَخَلَّصُوا عن المعاتبات؛ مثل هود، وصالح، ومثل شعيب صلوات الله عليهم، ومَن ذكره الله تعالى في القرآن ونصَّ على رسالته ثم لم يُرو أنَّهم عوتبوا بشيء من الزلات؛ [فذلك] لِمَا ذكرنا أن معاملتهم كانت مقصورة على دعوتهم، ولم يكن [في] الدعوة[1] من الأنبياء عليهم السَّلام أجمع قصور أو نقص حتى كانوا يستوحشون [١٥٩/أ] العتاب، وإنَّما تظهر الزلة والمنقصة في معاملات تجري مع النَّاس على عادات البشر، فالذين لم يُرو عنهم عتاب لم يتفرغوا لأسباب العتاب، أو عَفى [الله] عنهم ما جرى عليهم من سبب العتاب؛ إذ لا يُتوهم أن واحداً من البشر وإن جل قدره؛ تصفو حالته عند الله تعالى صفاء لا يجد الله تعالى فيه وجه العتاب.

ولما ذكر أكثر الأنبياء عليهم [السَّلام]، ومن كان هو صاحب شريعة، والشريعة مرسومة، فالداعي إليها يلحقه الجهاد[2]، وفي تسوية الجهاد يمكن التفاوت؛ [فـ]صار

[1] في الأصل: والدعوة.

[2] أي بذل الجهد في تبليغ شريعته.

أصلاً لمعرفة سائر الأنبياء عليهم السَّلام: أنَّهم في صفوتهم ورفعتهم كانوا لا يَخْلون عن أسباب كان لله عزَّوجلَّ فيهم إلزام العتاب، وإلحاق الحساب، وإراءة أحوالهم إليهم؛ لما ذكرنا فيما تقدم: أنَّ جلال أقدارهم لا يَفْضُلُ على جلال الله تعالى، ولا تُشْبِه رفعتهم علو الله تعالى؛ إذ كانوا محدودين، معلولين، موصوفين بالنَّقص في خِلقتهم، والضعف في أوصافهم؛ فلم يكن يقر وجود سبب العتاب؛ لأنَّ الذين لم يُذكر عنهم عتاب في الظاهر إذا تأمَّلت حالهم؛ وجدتهم قد زَجُّوا أعمارهم بدعوة أقوامهم إلى التَّوحيد، وفي كلام التَّوحيد وما يُدعى إليه [و]لا يظهر من الداعي المعصوم إلى التَّوحيد، وتارة في الدعوة إلى الشريعة، وتارة في القيام بقضاء الحقوق وسياسة المربوطين عليهم؛ [فـ]كانوا لا يخلون عن التخلل في مختلف أحوالهم عما يَتَّجِه إليه[1] العتاب. وقد ذكرنا فيما تقدم أنَّ [في] ألطاف الله تعالى على أنبيائه عليهم السَّلام، وتقريبه إيَّاهم؛ لا ندري في المعاتبات كان أكثر، أو في النِّعم والمنن والكرامات، التي يقف عليها[2] علم العباد في ظاهرها"[3].

[1] في الأصل: إليهم.

[2] في الأصل: إليها.

[3] مخطوط كشف الغوامض: [١٥٨/ب]، [١٥٨/أ].

المطلب الثامن:

وصف غير النبي بالعصمة:

قلنا إن أهل السنة اتفقوا على أن الله تعالى يخلق معنى في النبي والرسول بحيث لا يرتكب ما يشينه أو يسقط قدره، أو يزيل الثقة بنبوته، وهو بعينه التوفيق الرباني الذي يعطيه الله لمن أراد من عباده. والعصمة بهذا المعنى يمكن أن يتصف بها النبي وغيره، لكنهم يعبرون عما للنبي بالعصمة وعما لغيره بالحفظ، قال القشيري في (الرسالة): "ومن شرط الولي أَن يَكُون محفوظا كَمَا أَن من شرط النَّبِي أَن يَكُون معصوما"[1]. ولا مانع من التعبير بالعصمة إذ ورد في السنة النبوية تعليم نبينا ﷺ سؤال الله العصمة، قال الزركشي: "قال القاضي أبو بكر: ولا تطلق العصمة في غير الأنبياء والملائكة على وجه التعظيم لهم في التحمل بما يؤدونه عن الله تعالى. قلت: ووقع في كلام الشافعي في (الرسالة): وأسأله العصمة."[2]، ووقع كثيرا في عبارات الماتريدي في تفسيره وغيره من العلماء سؤال العصمة.

والفرق بين عصمة النبي وغيره أن عصمة النبي واجبة؛ لأنها من لوازم النبوة، أما عصمة غيره فجائزة؛ لأن زوالها عنهم لا يزيل الشريعة، قال البشاغري في (شرح جمل أصول الدين): "والخلفاء الراشدون كانوا عدولا، وكانوا معصومين في عامة أحوالهم لوقت الخير والصلاح، وإن كانوا موهومين زوال العصمة تميزا من الأنبياء وانحطاطا عن رتبتهم، وليس في زوال العصمة عنهم فساد الشريعة"[3].

وفرق آخر ذكره الشيخ عبد الوهاب الشعراني رحمه الله في (اليواقيت والجواهر)، فقال: "العصمة تنفي الذنوب والخطايا قطعا، ولا يمكن انفكاكها، بخلاف الحفظ للولي؛ فإن العناية الربانية قد تتخلف عنه فيقع في المحظور"[4]، وذكر فرقا آخر أن الأنبياء إذا فعلوا المباح فإنما يفعلونه لبيان التشريع لا لهوى في أنفسهم، فهم معصومون من المباح الذي لهوى النفس، بخلاف الأولياء[5].

[1] الرسالة القشيرية: ٢/ ٤١٦.

[2] البحر المحيط، للزركشي: ٦/ ١٨.

[3] شرح جمل أصول الدين، ص١٩١- ١٩٢.

[4] اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر، للشعراني: ٢/ ٥١.

[5] السابق نفسه.

المطلب التاسع:
عصمة الأنبياء عند أهل الكتاب:

العصمة عند أهل الكتاب من اليهود والنصارى عصمة في التبليغ لا غير، بمعنى أنهم يجوزون صدور الكبائر والصغائر من الأنبياء والمرسلين، باستثناء الكذب في التبليغ فقط، يقول ابن كمونه "وأما داود وسليمان فلم يكونا من المعصومين عن الخطأ؛ لأنهما لم يكونا من المرسلين، وإنما يجب عصمة النبي المرسل فيما أرسل فيه، وفيما عدا ذلك ففي العصمة شك"[1]، فكلامه واضح فيما ذكرناه أن عصمة الأنبياء تكون في تبليغ الرسالة. كما يبدو مما يُنْقَلُ عنهم أنهم يجوزون اتصاف الأنبياء بما يُنَفِّر الناس عنهم، في خَلقهم أو خُلُقهم كما رُوي عنهم في شأن أيوب ويوسف وداوود عليهم السلام كما نقلوه في كتبهم، ونقله عنهم الكثير من المفسرين وكُتَّاب القصص المسلمين مما اضطر العلماء لتفنيد ما روي عنهم في ذلك؛ ولذلك فإن غالب ما يروى من الطعن في الأنبياء عليهم السلام ويشينهم ويسقط قدرهم وينفر الناس عنهم مما اشتغل المسلمون بتنقيحه ورده وبيانه قد جاءنا عن أهل الكتاب، كما يظهر جليا في كتب التفسير التي نقلت تلك الإسرائيليات.

وبهذا يتضح أن عصمة الأنبياء عند المسلمين تختلف عما هي عند أهل الكتاب؛ لأن مجال العصمة أوسع عند أهل الإسلام منها عند أهل الكتاب؛ وإلا لزمت تلك اللوازم الفاسدة التي أوردناها في الأدلة على عصمتهم؛ لذلك فصل أهل السنة في هذه المسألة وأفردوها بالتصنيف؛ لإزالة الأوهام التي علقت في رؤوس بعض المسلمين، مما تسرب لهم من الإسرائيليات المتعلقة بقصص الأنبياء، لذلك ستجد ولا بد في كل كتاب يتناول العصمة: التعريج على ما يذكره أهل الكتاب في حق الأنبياء؛ إذ تسرب منهم لأوهام العامة، بل تسرب بعضه لكتب التفسير والقصص.

[1] تنقيح الأبحاث للملل الثلاث اليهودية والمسيحية والإسلام، ابن كمونه: ص ١٥-١٨ بتصرف.

المطلب العاشر:

عناية العلماء بمسألة عصمة الأنبياء:

لقد نالت مسألة العصمة عناية العلماء، وقد ظهرت هذه العناية بطريقين: **الأول**: عدم خلو مباحث النبوات من ذكرها ضمن كتب العقائد. **الثاني**: إفرادها بالتأليف. وقد تناولنا فيما سبق خلاصة ما ذكره العلماء في هذه المسألة، والآن نسلط الضوء على ما ألفوه فيها؛ فقد أفردها كثير من العلماء بالتصنيف، وهذه المؤلفات بعضها موجود وبعضها مفقود، وبعضها مطبوع وبعضها ما زال في عداد المخطوط، ومما وقفت عليه من ذلك مرتبا حسب تاريخ وفاة مؤلفه:

١) عصمة الأنبياء عليهم السلام، لأبي عثمان سعيد الحداد، صاحب الأمالي (ت ٣٠٢هـ)[١].

٢) عصمة الأنبياء، لأحمد بن سهل البلخي (ت ٣٢٢هـ)[٢].

٣) التَّنْزِيه فِي عصمَة الانبياء. الشريف مرتضى، على بن أبى أَحْمَد الْحُسَيْن بن مُوسَى الشهير بمرتضى الموسوي، الشيعي (ت ٤٣٦هـ)[٣].

٤) كشف الغوامض عن أحوال الأنبياء، أبو الحسين البشاغري (من علماء القرن الرابع الهجري).

٥) المنتقى من عصمة الأنبياء، وهو مختصر كتاب البشاغري، اختصره نور الدين الصابوني البخاري (ت ٥٨٠هـ) [٤].

٦) الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي (ت٥٤٤هـ).

[١] إيضاح المكنون: ٤/ ١٠١.

[٢] إيضاح المكنون: ٤/ ١٠١. والفهرست لابن النديم: ص ١٥٣.

[٣] هدية العارفين: ١/ ٦٨٨.

[٤] مطبوع بدار ابن حزم بالتعاون مع مركز البحوث الإسلامية باستانبول. ومنه مخطوط كما في خزانة التراث، بالرقم التسلسلي: ٤٧٥٥٠. واعتمد المحقق على ثلاث نسخ، ليس منها نسخة ولي أفندي التي سميت في الفهارس بكشف الغوامض خطأ.

٧) عصمة الأنبياء، فخر الدَّين الرَّازِيّ المعروف بابن الخطيب الشَّافِعِي الْفَقِيه (ت٦٠٦هـ)[١].

٨) تنزيه الأنبياء عما نَسَب إليهم حثالة الأغبياء، أبو الحسن علي بن أحمد السبتي، المعروف بـ«ابن خمير» (ت ٦١٤هـ).

٩) عصمة الأنبياء، لأبي الخطاب بن دحية (ت ٦٣٣هـ)[٢].

١٠) تأسيس القواعد، وهو: كتاب (عصمة الأنبياء)، شمس الأئمة الكردري، الحنفي (ت ٦٤٢هـ)[٣].

١١) عصمة الأنبياء، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحنبلي (ت٧٢٨هـ)[٤].

١٢) بغية الأصفياء فِي عصمَة الأنبياء، رضي الدين أبو إسحاق إِبْرَاهِيم بن عمر الربعِي الجعبري الخليلي (ت٧٤٨هـ) [٥].

١٣) تنزيه الأنبياء عن تسفيه الأغبياء، جلال الدين السيوطي(ت ٩١١هـ)[٦].

١٤) رسالة في عصمة الأنبياء، محمد بن أحمد شمس الدين الخضري الكاشي الشيرازي، تلميذ سعد الدين التفتازاني، (ت بعد ٩٥٣هـ)[٧].

١٥) عصمَة الأنبياء وتحفة الأصفياء، ابْن مَرْكَز وهو الشَّيْخ احْمَد بن مصلح الدَّين مُوسَى، الْمَعْرُوف بِابْن مَرْكَز الرُّومِي من رجال الصُّوفِيَّة (ت٩٦٣ هـ)[٨].

[١] كشف الظنون: ٢/ ١١٤١. هدية العارفين: ١٠٧/٢. مطبوع، ومنه مخطوط، كما في خزانة التراث برقم تسلسلي: ٣٥٠٧١.

[٢] النبوغ المغربي في الأدب العربي، عبد الله كنون: ١/ ١٦٠.

[٣] كشف الظنون: ١/ ٣٣٣. ط دار إحياء التراث. هدية العارفين: ٢/ ١٢٢.

[٤] هدية العارفين: ١/ ١٠٦.

[٥] برنامج الوادي آشي، ص٤٨.

[٦] معجم تاريخ التراث الإسلامي: ٢/ ١٥٨٤.

[٧] معجم تاريخ التراث الإسلامي: ٤/ ٢٥٧٧.

[٨] كشف الظنون: ٢/ ١١٤١. هدية العارفين: ١/ ١٤٢.

١٦) عصمة الأنبياء، التمرتاشى مُحَمَّد بن عبد الله الْخَطِيب، الغزى الْحَنَفِيّ (ت١٠٠٤ هـ)[١].

١٧) عصمة الأنبياء، مخطوط[٢]، عبد الله الأنصاري، مخدوم الملك، السلطانبوري (ت١٠٠٦هـ)[٣].

١٨) رسالة في عصمة الأنبياء وعدم عصمه الأولياء، مخطوط[٤]، يوسف بن محمد بن علي الفاسي (ت١٠١٣هـ)[٥].

١٩) رسالة في عصمة الأنبياء، مخطوط[٦]، شرف الدين بن عبد القادر بن بركات، ابن حبيب الغزي، (ت بعد ١٠٣٥هـ)[٧].

٢٠) إتحاف الأذكياء بتحقيق عصمَة الأنبياء، أحمد بن السيد الحسينى الحنفي، المدرس بالمدرسة السليمانية والحسنية بِمصْر الْقَاهِرَة (ت ١٠٩٨هـ)[٨].

٢١) رسالة في عصمة الأنبياء والأوصياء قبل النبوة والإمامة، مخطوط[٩]، محمد بن الحسين، المازندراني (ت١١٧٣هـ)[١٠].

[١] هدية العارفين: ٢/ ٢٦٢.

[٢] موجود في مكتبة خدابخش بالهند، في مدينة بتنه، محفوظ برقم: ٥٦٩/١٠.

[٣] خزانة التراث الرقم التسلسلي: ٤٧٩٢٢.

[٤] موجود في مكتبة: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية، رقم الحفظ: (٤-٠٢١٢١).

[٥] خزانة التراث، الرقم التسلسلي: ٣٢٠١.

[٦] مكتبة: قليج علي، استانبول بتركيا، رقم الحفظ: (٢٦/١٠٢٤).

[٧] خزانة التراث الرقم التسلسلي: ٤٩٨٠٧.

[٨] إيضاح المكنون: ٣/ ١٤. هدية العارفين: ١/ ١٦٤. وفي خزانة التراث برقم تسلسلي: ١٧٣٣٥. ١٩٦٥١. ٢٣٢٥٥. ٥٧٥٨٢. ٧٥٢٦٠. ومعجم تاريخ التراث الإسلامي: ١/ ٤٩٣.

[٩] موجود في مكتبه برنستون، الولايات المتحدة الأمريكية، رقم الحفظ: (١٣١٦).

[١٠] خزانة التراث الرقم التسلسلي: ١١٠٩٨٧.

٢٢) رفع الاشتباه عن عبارة الأشباه في عصمة الأنبياء، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الحسيني الدمشقي، الفقيه الحنفي الأصولي، المعروف بابن عابدين (ت١٢٥٢هـ)[١].

٢٣) رسالة في عصمة الأنبياء، مخطوط[٢]، إسحاق بن عقيل بن عمر السقاف (ت١٢٧٢هـ)[٣].

٢٤) عصمة الأنبياء، أبو الفوز أحمد المرزوقي المالكي الحسيني نزيل مكة، فرغ من نظمها سنة ١٢٥٨هـ، نشرت في القاهرة سنة (ت ١٢٧٧هـ)، كان موجودا سنة ١٢٨١هـ[٤]

٢٥) تحفة الأخلاء في عصمة الأنبياء، مخطوط[٥]، محمد بن الملا أمير محمد، الكابلي (ت نحو ١٢٩٤هـ)[٦].

٢٦) تذكرة الأذكياء وتبصرة الأغنياء في عصمة الأنبياء، مخطوط[٧]، إبراهيم فصيح بن سيد صبغة الله الحسين آبادي البغدادي، الفقيه الشافعي، (ت ١٣٠٠هـ)[٨].

٢٧) تحفة الأصفياء في بيان معنى القول بعصمة الأنبياء، فتح الله بن أبي بكر البناني (من علماء القرن الرابع عشر الهجري) مطبوع بدار الكتب العلمية.

٢٨) إعلام المسلمين بعصمة النبيين، إسحاق بن عقيل عزوز المكي (ت١٤١٥هـ).

٢٩) عصمة الأنبياء، محمد بن عمر بن إبراهيم الملالي التلمساني، كان تلميذا للشيخ السنوسي، (كان حيا سنة ١٤٣١هـ)[٩].

[١] معجم تاريخ التراث الإسلامي في بلدان العالم: ٥/ ٣٣٥٢.

[٢] موجود في في مكتبة: مكة المكرمة، المملكه العربية السعودية، رقم الحفظ: (٦٢ توحيد).

[٣] خزانة التراث الرقم التسلسلي: ١٠٥١٧٧.

[٤] معجم المطبوعات العربية والمعربة، ٢/ ١٧٣٢. ومنه مخطوط كما في خزانة التراث بالرقم التسلسلي: ١١٧٨٣٠ – ٤٥٠٤٠. ومعجم تاريخ التراث الإسلامي: ١/ ٤٤٣.

[٥] موجود في مكتبة: رامبور، الهند، رقم الحفظ: (١/٢٨/٢٨٥/١)، وفي المكتبة الأزهرية، القاهرة، رقم الحفظ: (٢٧٢٢- حليم ٣٣٣٢٣).

[٦] خزانة التراث الرقم التسلسلي: ٤٩٠١١.

[٧] موجود بمكتبة الأوقاف العامّة برقم: (١٣٧٩٩/ ٣) ورقة ١٢؛ ١٣٢١ هـ

[٨] معجم تاريخ التراث الإسلامي في بلدان العالم: ١/ ١١٦.

[٩] معجم تاريخ التراث الإسلامي في بلدان العالم: ٤/ ٣٠١٤.

ومن المؤلفات الحديثة التي أفردت المسألة بالتصنيف:

٣٠) عصمة الأنبياء، محمد أمين شيخو (ت١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤م).

٣١) عصمة الأنبياء والرد على الشُّبَه الموجهة إليهم، الدكتور محمد أبو النور الحديدى، أستاذ التفسير بجامعة الأزهر (ت١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م)[١].

٣١) الأنبياء بين العصمة والازدراء، الدكتور محمد عمارة، رحمه الله (ت١٤٤١هـ-٢٠٢٠م).

٣٣) موقف الأنبياء في القرآن تحليل وتوجيه، صلاح عبد الفتاح الخالدى(ت١٤٤٣هـ- ٢٠٢٢م).

٣٤) عصمة الأنبياء بين المسلمين وأهل الكتاب، رسالة علمية، أحمد عبد اللطيف عبد الله[٢].

٣٥) عصمة الأنبياء في القرآن، جعفر بن محمد حسين السبحاني التبريزي، الإمامي.

٣٦) رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء السنة النبوية الشريفة، للدكتور عماد السيد محمد الشربيني، رئيس قسم الحديث وعلومه بكلية أصول الدين بالقاهرة، جامعة الأزهر[٣].

وبعد؛ فهذا ما وقفت عليه من الدراسات التي تناولت المسألة قديما وحديثا، مما يدل على شديد العناية بالمسألة وكونها مازالت حية في الدرس الحديثي والتفسيري والكلامي المعاصر.

[١] مطبوع في مطبعة الأمانة سنة ١٩٧٩م.

[٢] لنيل درجة الماجستير من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، بجامعة أم القرى، وقد أشرف عليها شيخنا الأستاذ الدكتور محيي الدين الصافي، رحمه الله، رئيس قسم العقيدة والفلسفة بكلية أصول الدين بالقاهرة، وذلك عام (ت١٤٠٣هـ - ١٩٨٢م).

[٣] نال بها درجة الدكتوراه، وقد أشرف على الرسالة شيخنا فضيلة الأستاذ الدكتور عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، رحمه الله، أستاذ الحديث وعلومه بكلية أصول الدين بالقاهرة (ت١٤٣٨هـ-٢٠١٧م).

الخاتمة

بعد هذه الرحلة التي طالت نوعا ما، لكنها إطالة لا تخلو من فوائد يطيب لي أن أضع أهم نتائجها مع الختام بالتوصيات.

النتائج وأهم الأفكار:

١) مسألة العصمة من أهم المسائل الكلامية لتعلقها بثبوت النبوة.

٢) العصمة في اللغة: المنع، والتعريف المختار للعصمة أنها حفظ لازم عما يشين النبي ويسقط قدره.

٣) استعمل القرآن العصمة بالمعنى اللغوي، وجاء المعنى الاصطلاحي في القرآن، لكن لا بلفظ العصمة بل بألفاظ أخرى كالاصطفاء.

٤) العلاقة بين العصمة والنبوة هي التلازم؛ حيث لا تتصور النبوة بلا عصمة.

٥) العصمة لا تزيل التكليف، ولا تجعل الموصوف بها مجبورا على الفعل، فالأمر والنهي لا يزولان بالعصمة، فهي توفيق من الله بعد جهد واكتساب في امتثال الأمر والنهي.

٦) يرى الماتريدي أن الأنبياء كانوا لا يعرفون عصمتهم؛ لذا كانوا أخوف الناس من الله تعالى.

٧) أثبت أهل السنة العصمة لأن الحكمة توجب القول بها، ولوجود الأدلة القرآنية والعقلية التي تدل عليها.

٨) الأنبياء معصومون عن الكفر قبل النبوة وبعدها. وجوزها قبل النبوة من جهة العقل الكعبي وبرغوت، والباقلاني مع القول بعدم وقوعها. وجوزها بعد النبوة الفضلية من الخوارج.

٩) الأنبياء معصومون عن الكبائر قبل النبوة وبعدها. أما قبل النبوة فالمعتزلة والخوارج تبعاً لرأيهم في الإيمان، وأن الخروج منه يكون بالذنب، ولرأيهم في مرتكب الكبيرة؛ قالوا بالعصمة من الكبائر قبل النبوة؛ لأنهم لو ارتكبوها لكفروا أو كانوا

في منزلة بين المنزلتين، وهذا لا يجوز. وأما عامة الماتريدية وبعض الأشعرية فجوزوها نادرا قبل النبوة. وأما بعد النبوة؛ فلم يجوزها سوى الحشوية.

١٠) الأنبياء معصومون عن صغائر الذنوب قبل النبوة مع جوازها على سبيل الندرة، أما بعد النبوة فجوزها بعض الأشعرية، وجوزها بعض الماتريدية وسموها زلة، وتوقف بعض الماتريدية في المسألة.

١١) فُسِّرَت الزلة عند الماتريدية القائلين بها إما بالانتقال من مقام الرسالة إلى مقام النبوة، أو بالنسيان، أو ترك الأفضل، أو استعجال الوقت.

١٢) الأنبياء معصومون عن الخطأ في البلاغ والفتوى بالإجماع.

١٣) الأنبياء عند أهل السنة معصومون عن الكفر والكبائر قبل النبوة وبعدها، وبعد النبوة معصومون في الفتوى والبلاغ عن الله تعالى، والخلاف في الصغائر.

١٤) من أقدم من تناول مسألة العصمة من الماتريدية الإمام البشاغري في كتابه "كشف الغوامض"، والإمام الصابوني في كتابه "المنتقى من عصمة الأنبياء" الذي لخص به كتاب البشاغري.

١٥) فصل البشاغري في مسألة العصمة فذكر اختلاف الماتريدية في بعض ما يتعلق بها لا سيما اختلافهم في الصغائر وخلاف الأولى.

١٦) ذكر القرآن زلات بعض الأنبياء وذلك لحكم كثيرة، منها تربية للأنبياء وتوجيها وإرشادا لهم، وإعلاما للخلق برسالتهم وأنهم تحت قبضة غيرهم.

١٧) ذكر القرآن زلات بعض الأنبياء ولم يذكر البعض الآخر لحكم كثيرة، من أهمها أن غاية القصص القرآني لم تكن ذكر تفاصيل حياة الأنبياء بل ذكرت للعبرة والدرس.

١٨) يجوز وصف غير النبي بالعصمة كالولي، وتسمى في حقهم حفظا، لكنها للأنبياء واجبة ولغيرهم جائزة.

١٩) العصمة عند أهل الكتاب تكون التبليغ فقط، ومن ثم فهم يجوزون صدور الكبائر والصغائر من الأنبياء والمرسلين.

٢٠) اعتنى علماء المسلمين قديما وحديثا بمسألة العصمة فألفوا فيها المؤلفات الكثيرة التي تتناول تفاصيلها العلمية وتزيل الشبهة عنها، وذلك تثبيتا لنبوة الأنبياء الذين هم هداية البشر وقادتهم.

التوصيات

١) يوصي البحث بوجوب العناية بمسألة النبوة ومعالجتها من جميع جوانبها لما يتعرض له الدين في عصرنا ومسألة النبوة خاصة للتشكيك من قبل ملاحدة العصر.

٢) يوصي البحث بالعناية بمخطوطات العقائد المتعلقة بهذه المسالة وتحقيقها تحقيقا علميا لائقا، وقد ذكر البحث بعض المعلومات عن هذه المخطوطات.

وأصلى وأسلم على نبينا المصطفى ورسولنا المجتبى وآله وصحبه.

مصادر البحث

١) أبكار الأفكار في أصول الدين، أبو الحسن علي بن أبي علي محمد الآمدي (ت ٦٣١ هـ)، تحقيق: أ. د. أحمد محمد المهدي، دار الكتب والوثائق القومية- القاهرة، ط٢، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م.

٢) إتمام الدراية لقراء النقاية، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: الشيخ إبراهيم العجوز، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

٣) إشارات المرام من عبارات الإمام، القاضي كمال الدين البياضي (ت١٠٩٧هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ٢٠٠٧م.

٤) أصول الدين، أبو اليسر البزدوي، تحقيق هانز بيترلنس، ضبطه وعلق عليه أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة، سنة ٢٠٠٣م.

٥) أصول الدين، جمال الدين أحمد بن محمد بن سعيد الغزنوي الحنفي (ت ٥٩٣ هـ)، تحقيق: الدكتور عمر وفيق الداعوق، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٦) أصول الفقه، أبو الثناء محمود بن زيد اللامشي الماتريدي، ت: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٥م.

٧) الاعتماد في الاعتقاد، أبو البركات النسفي (ت٧١٠هـ)، تحقيق نادر أبو عمر، مكتبة دار الفجر، دمشق، ط١، ٢٠٢٠م.

٨) الانتقاد في شرح عمدة الاعتقاد، فخر الدين أحمد بن أوغوز الأقشهري (ت٨٠٠ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله إسماعيل، دار الإمام الرازي، القاهرة، ط١، ٢٠٢٢م.

٩) إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل بن محمد أمين البغدادي (ت ١٣٩٩هـ)، تحقيق: محمد شرف الدين بالتقايا، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٠) البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، ط١، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.

١١) البحر المحيط في أصـــول الفقه، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشـــي (ت:٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

١٢) برنامج الوادي آشـــي، محمد بن جابر، شـــمس الدين، أبو عبد الله الوادي آشي الأندلسي (ت ٧٤٩هـ)، تحقيق: محمد محفوظ، دار المغرب الاسلامي - أثينا- بيروت، ط١، ١٤٠٠/ ١٩٨٠م.

١٣) تاج التراجم فى طبقات الحنفية، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاســـم بن قُطلُوبغا الجمالي الحنفي (ت: ٨٧٩هـ)، ت: جوستاف فلوجل، ليبزيج، ١٨٦٢م.

١٤) تأويلات أهل السـنة، أبو منصـور الماتريدي، تحقيق مجدي باسـلوم. ط دار الكتب العلمية.

١٥) تبصـــرة الأدلـة، أبو المعين ميمون بن محمـد بن محمـد بن معبـد النســـفي(ت:٥٠٨هـ)، تحقيق حســـين آتاي، نشـــر رئاســـة الشـــؤون الـدينيـة، تركيا،١٩٩٣م.

١٦) التحرير والتنوير، محمـد الطـاهر بن عـاشـــور (ت ١٣٩٣هـ)، الـدار التونسية للنشر- تونس، ١٩٨٤هـ.

١٧) تنقيح الأبحاث للملل الثلاث اليهودية والمسـيحية والإسـلام، ابن كمونه، سعد بن منصور، دار الأنصار، بدون تاريخ، القاهرة.

١٨) جمل من أصول الدين، أبو سلمة محمد بن محمد السمرقندي الحنفي (ت ٣٤٠هـ)، ومعه شـــرح جمل أصـــول الدين، لمؤلف مجهول! (كذا كتب تحقيق، وهو للبشاغري)، تحقيق: إلهام قاسمي، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠١٥م.

١٩) الجواهر المضـــية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد القرشـــي الحنفي (ت ٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانه- كراتشي.

٢٠) الجواهر المضـــية في طبقات الحنفية، محيي الدين عبد القادر بن محمد القرشـــي الحنفي (ت ٧٧٥هـــ)، ت: الدكتور عبد الفتاح الحلو، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، سنة ١٩٩٣م.

٢١) خزانة التراث (يحوى معلومات عن مخطوطات العالم-أصله أسطوانة CD من إعداد مركز الملك فيصل للبحوث)، برمجة شركة العريس للكمبيوتر.

٢٢) الرسالة القشيرية، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت ٤٦٥هـ)، تحقيق: الإمام الدكتور عبد الحليم محمود، الدكتور محمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة.

٢٣) سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة باحثين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

٢٤) شرح العقائد النسفية، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني الشافعي (المتوفى: ٧٩٣ هـ)، تحقيق: أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية- القاهرة، ط١، ١٩٨٧م.

٢٥) شرح المقاصد في علم الكلام، المؤلف: سعد الدين التفتازاني الشافعي (المتوفى: ٧٩٣هـ)، دار المعارف النعمانية- باكستان، ط١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٢٦) شرح المقصد في أصول الدين، أكمل الدين البابرتي (٧٨٦هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله إسماعيل، دار الإمام الرازي، القاهرة، ط١، ٢٠٢٢م.

٢٧) شرح مقاصد المقاصد، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن محمد الدلجي (ت٩٤٧هـ)، تحقيق: أحمد بن سهيل المشهور، دار الشيخ الأكبر، ط١، ٢٠٢٣م.

٢٨) طبقات المعتزلة، أحمد بن يحيى المرتضى، تحقيق قلزر، ط٢، مكتبة دار الحياة، بيروت، ١٩٨٧م.

٢٩) عصمة الأنبياء، فخر الدين الرازي، تقديم ومراجعة، محمد حجازي، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط١، ١٩٨٦م.

٣٠) الفهرست، أبى الفرج محمد بن أبي يعقوب إسحاق النديم المعروف بالوراق(ت:٤٣٨هـ)، ت: رضا تجدد، طهران.

٣١) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي (ت: ١٠٦٧) دار الكتب العلمية- بيروت، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

٣٢) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى- بغداد، ١٩٤١م.

٣٣) كشف الغوامض في أحوال الأنبياء، أبو الحسين البشاغري، مخطوط بمعهد البيروني، طشقند، برقم ١٨٣١.

٣٤) الكفاية في الهداية، نور الدين الصابوني، تحقيق الدكتور عبد الله إسماعيل، والدكتور نظير عياد، ضمن سلسلة إحياء التراث بمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف، سنة ٢٠٢٠م.

٣٥) لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: دائرة المعرف النظامية- الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت، ط٢، ١٣٩٠هـ /١٩٧١م

٣٦) المستصفى، أبو حامد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

٣٧) معجم التاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم، علي الرضا قره بلوط - أحمد طوران قره بلوط، دار العقبة، قيصري – تركيا.

٣٨) معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف بن إليان بن موسى سركيس (ت ١٣٥١هـ)، مطبعة سركيس بمصر ١٣٤٦هـ / ١٩٢٨م.

٣٩) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.

٤٠) المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد، بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، ط١، ١٤١٢هـ

٤١) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، عنى بتصحيحه: هلموت ريتر، دار فرانز شتايز، بمدينة فيسبادن- ألمانيا، ط٣، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.

٤٢) المنتقى من عصمة الأنبياء، نور الدين الصابوني البخاري (ت٥٨٠هـ)، تحقيق محمد بولوط، دار ابن حزم، ط١، ٢٠١٤م.

٤٣) المنقذ من الضلال، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تقديم ودراسة الدكتور عبد الحليم محمود، دار الكتب الحديثة- مصر، بدون تاريخ.

٤٤) موسوعة الفرق والمذاهب الإسلامية، عبد المنعم الحفني، دار الرشد- القاهرة، ط١، ١٩٩٣م.

٤٥) النبوغ المغربي في الأدب العربي، عبد الله كنون الحسني (ت ١٤٠٩ هـ)، ط٢، ١٣٨٠ هـ

٤٦) الهادي في علم الكلام، جلال الدين عمر بن محمد الخبازي (٦٩١هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله إسماعيل، دار الإمام الرازي، القاهرة، ط١، ٢٠٢٢م.

٤٧) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين البغدادي (ت ١٣٩٩هـ)، وكالة المعارف الجليلة- استانبول، ١٩٥١م، أعادت طبعه: دار إحياء التراث العربي- بيروت.

٤٨) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر- بيروت، ط١، ١٩٩٤م.

٤٩) اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر، عبد الوهاب الشعراني (٩٧٣هـ)، ومعه تنوير البصائر في حل مشكلات اليواقيت والجواهر، للمحقق عبد الرحمن الشعار، كنز ناشرون- بيروت، ط١، ٢٠٢٣م.

فهرس الموضوعات

مقدمة:
أهمية الموضوع:
أسباب اختيار الموضوع:
مشكلة البحث وأسئلته:
منهج البحث والدراسة:
الدراسات السابقة
خطة البحث.
المطلب الأول:
تعريف لغةً واصطلاحا، وبيان معناها في القرآن.
العصمة لغة:
عصمة الأنبياء اصطلاحا:
العصمة في القرآن:
المطلب الثاني:
العلاقة بين العصمة وثبوت النبوة:
المطلب الثالث:
كيفية العصمة:
المطلب الرابع:
الأدلة على ثبوت العصمة:
المطلب الخامس:
مجال العصمة ومداها:
أولا: العصمة عن الكفر.

فهرس الموضوعات

ثالثا: العصمة عن الصغائر.	
رابعا: العصمة عن خلاف الأولى.	
خامسا: العصمة في الفتوى والبلاغ.	
والخلاصة:	
المطلب السادس:	
تقرير البشاغري والصابوني الماتريديان لعصمة الأنبياء	
المطلب السابع:	
الحكمة في ذكر زلات بعض الأنبياء وعدم ذكر زلات البعض	
أولا: الحكمة في ذكر زلات بعض الأنبياء في القرآن	
ثانيا: السِّر في عدم ذكر زلات بعض الأنبياء في القرآن:	
المطلب الثامن	
وصف غير النبي بالعصمة:	
المطلب التاسع:	
عصمة الأنبياء عند أهل الكتاب:	
المطلب العاشر:	
عناية العلماء بمسألة عصمة الأنبياء:	
الخاتمة	
النتائج وأهم الأفكار:	
التوصيات	
مصادر البحث	
فهرس البحث	